جامعة الأزهر
كلية الشريعة والقانون بأسيوط
المجـــلة العلميـــة

الهدايات القرآنية الاقتصادية في آية الإعسار من سورة البقرة ووسائل تحقيقها وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي

إعداد

د/ طلال منصور الذيابي

قسم الإدارة المكتبية والمالية
كلية التقنية بمكة المكرمة ــ المملكة العربية السعودية

(العدد الخامس والثلاثون الإصدار الرابع أكتوبر ٢٠٢٣م الجزء الثاني)

الهدايات القرآنية الاقتصادية في آية الإعسار من سورة البقرة ووسائل تحقيقها وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي

طلال منصور الذيابي.

قسم الإدارة المكتبية والمالية، كلية التقنية بمكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: ta13014@gmail.com

ملخص البحث:

هدف البحث إلى استخراج الهدايات القرآنية الاقتصادية من آية الإعسار في سورة البقرة والوسائل المؤدية لتحقيقها، وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي، واستخدم البحث المنهج الوصفي، والاستقرائي في دراسة الآية، وخلص البحث إلى عدد من النتائج منها: يعمل إنظار المعسر على استقرار الاقتصاد وزيادة حجم السوق، مما يؤدي بالتالي إلى التأثير على المتغيرات الاقتصادية الكلية، ويعمل إمهال المعسر على زيادة النمو الاقتصادي، وتعزيز التنمية المستدامة كما يعمل امهال المعسر على رفع كفاءة المؤسسات التمويلية وزيادة معدلات تحصيل القروض، ويقدم الاقتصاد الإسلامي حلولاً ابتكارية للأزمات والمشكلات المعاصرة تتخطى إعادة التمويل بقروض أخرى، وقد طبقت المملكة العربية السعودية عددا من الوسائل للحد من مشكلة الإعسار يقيناً منها بتأثيره السلبي وضرره الاقتصادي، والاجتماعي منها: سن التشريعات والأنظمة، ووضع الإجراءات التنظيمية والمبادرات الهادفة إلى مساعدة المعسرين، وتحسين بيئة الأعمال بوضع البرامج والآليات المحققة لهدف تنظيم وإعادة تنظيم عمليات الإعسار،

وأوصى البحث بالاستفادة من صيغ وعقود المعاملات الإسلامية في حل مشكلة الإعسار، وإجراء المزيد من البحوث حول الهدايات القرآنية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الهدايات – القرآنية – الاقتصادية – آية – الإعسار – وسائل –السعودي.

Quranic Economic Guide rules in the Verse of Means of Achieving it and Insolvency, Surat Al-Baqara Application in the Saudi Economy the Reality of its

Talal Mansour Al-Thiabi,

Department of Library and Financial Administration,

.College of Technology, Makkah Al-Mukarramah, KSA

Email: ta13014@gmail.com

Abstract

This research aims to extract economic Qur'anic guide rules from the verse on insolvency in Surat Al-Baqarah, the means leading to achieving them, and the reality of their application in the Saudi economy. The research used the descriptive and inductive approaches in studying the verse, and it concluded with a number of results, including: Giving respite to the insolvent leads to economic stability and increases market size, which consequently impacts the overall economic variables, promotes sustainable development. Granting grace to the insolvent also helps raise the efficiency of financial institutions and increase loan collection rates. The Islamic economy provides innovative solutions to contemporary

crises and problems that go beyond refinancing with other loans. Because the Kingdom of Saudi Arabia is certain that insolvency has negative social and economic effects, it applied a number of means to reduce the impact of this problem, such as: enacting legislation and regulations, setting up regulatory procedures and initiatives aimed at helping insolvents. The study recommends conducting more research on the economic gifts of the Qur'an.

***Key Words*: Qur'anic - Guide Rules - Economic - Verse – Insolvency - Means - Saudi**.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله شرع لنا من الدين ما وصى به أصفياءه وخيرته من خلقه، وأمرنا بالإقامة عليه، وعدم التفرق فيه، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونؤمن به، ونتوكل عليه، نرجو رحمته ونخاف عذابه، إليه يُرجع الأمر كله سره وعلانيته، والصلاة والسلام على من أرسله الله نوراً وهداية ورحمة للعالمين، جاء بالبينات الواضحات من السور المبهرات ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، فأدى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده، وعَبَدَ الله حتى أتاه اليقين، فعليه أفضل الصلاة والسلام، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

القرآن الكريم كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هدى للعالمين، نزل به الروح الأمين على قلب سيد الأولين والآخرين الرسول الكريم، والنبي الأمين، أنزله بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فيه نبأ من قبلنا وخبر من بعدنا، وحكم ما بيننا، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدي

إلى الرشد فآمنا به، من قال به صدق، ومن عمل به أُجر، ومن حكم بـه عـدل، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم[1]، القرآن الكريم أصل الأصول، وأسـاس الموارد، ومرجع الحياة بدقائقها؛ فكتاب هذا وصفه، وهذا شأنه ليس بمستغرب أن يحوي ما يعتقد الناس في عصرنا الحاضر أنه من نتاج العصر والتقـدم العلمـي والتقني، فهو من عند الله تعالى من أحاط علمه كل شيء، فسبحانه مـن عزيـز قائل: ﴿ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴾ [الزمر: ١]، وقد انبرى أهل الاختصاص، وشمر المجتهدون في استخراج مكنونات ولآلئ ودرر هذا الكتاب العظـيم فيمـا يُعرف بالهدايات القرآنية التي لم تزد المؤمنين إلا تصديقاً وإيماناً بـالله الواحـد الأحد، وصدق الله العظيم: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [لقمان:٢٧]، ومن جملة تلك الهدايات الهدايات الاقتصادية؛ فعلم الاقتصاد يقع بين العلوم في منزلة عالية مـن الأهمية كونه يتعلق بمعاش واستقرار المجتمعات، وسبب في ديمومـة الحيـاة، وكغيره من المجالات ارتبط ارتباطاً وثيقاً بمصادر التشريع فـي الإسـلام عبـر إحاطته بالأحكام والتشريعات الهادفة إلى تقويمه وتسييره، لمـا يحقـق الخيـر والسعادة للبشرية في منأى عن النفعية المادية، ويسـعى البحـث الحـالي إلـى استنباط الهدايات الاقتصادية من كتاب الله وفق منهج علمي مؤصـل عبـر آيـة

(١) هذا الوصف للقرآن الكريم رُويَّ عن علي بن أبي طالـب ــ كـرم الله وجهـهِ ــ ، أورده الترمذي في سننه، وقال: اسناده مجهول، انظر: سنن الترمـذي"، حـديث رقـم(٢٩٠٦)، وضعفه الألباني في في"ضعيف الترمذي"، انظر: ناصر الدين الألباني. "ضعيف الترمـذي"، (ط١، ابيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٩٩١م)، حديث (٢٩٠٦).

كريمة هي آية الإعسارمن قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠] باستخدام الطرق التي قررها العلماء في استخراج الهدايات القرآنية وصياغتها، قال ابن القيم" رحمه الله" في كتابه أعلام الموقعين في معرض حديثه عن بحث المسائل والانتصاب لها: « وما أجدر من أمل فضل ربه أن لا يحرمه إياه، فإذا وجد من قلبه هذه الهمة؛ فهي طلائع بشرى التوفيق فعليه أن يوجه وجهه، ويحدق نظره إلى منبع الهدى ومعدن الصواب ومطلع الرشد وهو النصوص من القرآن والسنة وآثار الصحابة؛ فيستفرغ وسعه في تعرف حكم تلك النازلة منها، فإن ظفر بذلك أخبر به»(١).

مشكلة البحث :

لما كان لزاماً على المسلمين خدمة كتاب الله ــ عز وجل ــ ببيان ما فيه من الهدى والبينات وصلاحه لكل زمان ومكان، ومطابقة الواقع لما جاء به من المحكمات والآيات، وتنزيلها عليه، وصلاح الاستدلال به المكتشفات العلمية والنظريات الفكرية، وحيث إنه لا يزال الباب مشرعاً للباحثين في سبر أغوار هذا الكتاب والنهل من معينه الصافي؛ تجيء هذه الدراسة لتدلي بإسهام في الكشف عن أسرار التشريع ومقاصد الأحكام في آية الإعسار من سورة البقرة في ضوء النظرية الاقتصادية وواقع تطبيقها، تلك الهدايات التي لم يُتطرق إليها لتضيف بُعداً آخر في مجالات الهدايات القرآنية المعرفية والعلمية.

(١) ابن قيم الجوزية،"أعلام الموقعين"، (د.ط، القاهرة: دار الحديث، د.ت)، ٤: ١٥١.

أسئلة البحث: ينطلق البحث من الأسئلة الآتية:

- ما الهدايات الاقتصادية إجمالاً؟
- ما الهدايات الاقتصادية التي تضمنتها آية الإعسار؟
- ما مدلولات النظرية الاقتصادية وتطبيقاتها في ظل تلك الهدايات؟
- ما وسائل تحقق تلك الهدايات؟
- ما واقع الاقتصاد السعودي في ضوء تلك الهدايات؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى الآتي:

- إيضاح الهدايات الاقتصادية للآيات موضوع البحث.
- بيان سبق القرآن في صياغة فكر اقتصادي صالح للتطبيق لكل زمان ومكان.
- استعراض وسائل تحقيق الهدايات في آية الإعسار.
- التعرف على موقف النظرية الاقتصادية والدراسات الحديثة من الهدايات المستنبطة في الآية موضوع البحث.
- التعرف على واقع الاقتصاد السعودي في ظل الهدايات المستنبطة.

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في الآتي:

- لفت النظر إلى عظمة كتاب الله عز وجل وأنه المصدر الذي لا ينضب معينه، ولا ينقص زاده.

- استنباط هدايات قرآنية جديدة في مجال معرفي تطبيقي جديد.

- صياغة المنهجية العلمية لعلم الاقتصاد الإسلامي المتضمنة محاور العلم الأساسية، وهي: (الواقعية، المنهجية، القابلية للتطبيق، الأفكار، التفسير).

- الاستفادة من الهدايات المستنبطة من الآية المعنية بالبحث في تطبيقها على الواقع لحل المشكلات المتعلقة بموضوعات الآية.

- الرد على من ينفي حقيقة الاقتصاد الإسلامي وإمكانية تطبيقه واقعاً مشاهداً.

منهج البحث:

يسلك البحث المنهج الوصفي باستخدام الأسلوب الاستقرائي في دراسة الآية موضوع البحث من كتب التفسير، والأسلوب الاستنباطي لاستنباط الهدايات الاقتصادية، بجانب استخدام المنهج التحليلي لتحليل الهدايات في ضوء النظرية الاقتصادية والأدبيات والواقع المطبق.

إجراءات البحث: **يتبع البحث الخطوات التالية**:

- تفسير الآيات بالرجوع إلى كتب التفسير المتقدمة والحديثة، وبيان مناسبتها لما قبلها وما بعدها، ومعرفة المقاصد التشريعية للآية.

- بحث الهدايات في آية الإعسار واستنباطها، وبيان فضل إمهال المعسر، وتعريف الإعسار في الفقه والقانون.

- عرض النظرية الاقتصادية وتطبيقاتها في الواقع بجانب الدراسات

والأبحاث والتقارير على الهدايات المستنبطة، وتعتبر هذه الطريقة من الضوابط التي قررها العلماء في استنباط الهدايات القرآنية، ومنها الاستفادة من مكتشفات العلوم التطبيقية، «فمع تطور العلم التجريبي ظهرت اكتشافات متطابقة لما نص عليه القرآن ولتوجيه مدارك الباحثين إلى فهم أعمق وهدايات أوسع، وأيضاً ملاحظة الواقع وأثره في فهم الهدايات» (١).

الدراسات السابقة:

لم يعثر الباحث على دراسات في ذات الموضوع؛ غير أن هناك من تطرق إلى جوانب اقتصادية في مجال الهدايات، أو في بحث الإعسار من منظور فقهي وقانوني، على النحو الآتي:

١- دراسة (الهدايات القرآنية الاقتصادية للدولة من خلال سورة قريش) صلاح عامر.

هدفت الدراسة إلى إبراز القيم الاقتصادية التي اشتملتها سورة قريش، واتبعت الدراسة المنهج التحليلي للسورة والاستنباطي مما تدلل عليه الآيات ومقارنة ذلك بما توصل إليه الاقتصاد المعاصر من النظريات الاقتصادية، وتوصلت الدراسة إلى قيام اقتصاد قريش من خلال تشجيع النشاط التجاري والاستثماري، وأن ذلك لم يتحقق إلا بتوفر الأمن المجتمعي وحسن المجاورة والتعامل مع الأمم الأخرى.

(١) طه عابدين أحمد، "طرق العلماء في استنباط الهدايات القرآنية وصياغتها"، (ط١، الدمام: مكتبة المتنبي ،٢٠٢٠م):٢٢٧،٢١٧.

وأوصت الدراسة بعدد من التوصيات من أبرزها:تسليط الضوء على ما احتواه القرآن الكريم من هدايات في الجانب الاقتصادي، وضرورة إنشاء مراكز الأبحاث المتخصصة لدراسة القرآن الكريم في جميع المجالات.

٢- دراسة (أحكام الإعسار في الفقه الإسلامي ووسائل حماية المؤسسات المالية المقرضة من إعسار المدينين)، محمد أبو زيد.

اهتمت الدراسة بتقديم وسائل وأساليب لمواجهة حالات إعسار وتعثر المدينين في مجال المعاملات الإسلامية، وتم تقسيم الوسائل إلى نوعين: النوع الأول، وسائل حماية للمؤسسات المالية المقرضة من إعسار المدينين قبل منح القرض، وتتمثل في الاستعلام الجيد عن العملاء، والضمانات العينية والشخصية، النوع الثاني، وسائل ضامنة لما بعد منح القرض كالمتابعة الفعالة للعملاء، ومحاولة معالجة التعثر، ومن ضمن الوسائل إنشاء صندوق لمواجهة خسائر إعسار المدينين ينشئها المصرف أو المؤسسة المالية من جزء من الإيرادات.

خطة البحث: **يتكون البحث من مقدمة وأربعة مباحث على النحو الآتي**:

المقدمة وتحوي مشكلة البحث وأهدافه، وماهيته، ومنهجه، وإجراءاته، والدراسات السابقة.

المبحث الأول : التعريف بالهدايات الاقتصادية وأهمية تأصيلها. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالهدايات الاقتصادية.

المطلب الثاني: أهمية تأصيل الهدايات القرآنية الاقتصادية.

المبحث الثاني : معاني المفردات والتفسير الإجمالي، ومناسبة الآية لما قبلها وما بعدها. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معاني المفردات والتفسير الإجمالي للآية.

المطلب الثاني: مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها.

المبحث الثالث–الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإعسار في الفقه والقانون وبعض أحكامه الفقهية وفضل إمهال المعسر.

المطلب الثاني: الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار.

المبحث الرابع : طرق تحقيق الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار، وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طرق تحقيق الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار.

المطلب الثاني: واقع تطبيق هدايات آية الإعسار في الاقتصاد السعودي.

الخاتمة بالنتائج والتوصيات.

المبحث الأول

التعريف بالهدايات القرآنية الاقتصادية وأهمية تأصيلها

بغرض الفهم الدقيق لمفهوم الهدايات القرآنية الاقتصادية يتم في هذا المبحث التعريف بها وأهمية تأصيلها في مطلبين، الأول يختص ببيان التعريف اللغوي والاصطلاحي للهدايات الاقتصادية، والثاني بإيضاح أهمية تأصيلها.

المطلب الأول

التعريف بالهدايات الاقتصادية

أولاً: تعريف الهدايات بوجه عام:

١-تعريف الهدايات لغة:

الهدايات في اللغة جمع هداية من الهدى [١]، والهداية كما قال الراغب الأصفهاني في مفردات ألفاظ القرآن: «الهداية دلالة بلطف» [٢]، قال الإمام القرطبي" رحمه الله": «والهدى في كلام العرب معناه الرشد والبيان، أي: فيه كشف لأهل المعرفة ورشد وزيادة بيان هدى» [٣]، وجاء في تاج اللغة: «الهدى

(١) محمد الزبيدي،"تاج العروس". تحقيق: ضاحي عبد الباقي، (ط١، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠١)، ٤٠: ٢٨٢.

(٢) الراغب الأصفهاني،"مفردات ألفاظ القرآن"، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤١٢ هـ)، ١: ٢٤٧.

(٣) القرطبي،"الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: عبد الله التركي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٦ م.)، (١/٢٤٧).

الرشاد والدلالة» [١]، وفي المعجم الوسيط: «هداية، استرشد، ويقال: هدى فلان فلاناً: أرشده ودله، والهدى الدلالة بلطف إلى ما يوصل للمطلوب» [٢].

فالهداية بمجمل ماتقدم تعني: «الإرشاد، والبيان، والتعريف بالشيء، والدلالة، والفائدة، والمعرفة، والاستبصار» [٣].

وفي الاصطلاح: «الدلالة المبينة لإرشادات القرآن الكريم التي توصل لكل خير، وتمنع كل شر» [٤].

وفي تعريف ممنهج هي: «منهج علمي لاستخراج الإرشادات القرآنية الظاهرة والخفية التي توصل لكل خير وتمنع كل شر» [٥]، وقُصِد (بالظاهرة والخفية الإرشادات القرآنية) التي تكون واضحة أو تحتاج إلى إعمال فكر، وفُسِر قوله (توصل لكل خير وتمنع كل شر) أي: لبيان مقصد الهدايات التي هي ثمرة فهم المعنى [٦].

---

(١) إسماعيل الجوهري،"الصحاح تاج اللغة". تحقيق: أحمد عطار، ط٤، دار العلم للملايين: بيروت، ١٩٨٧)، (٢٥٣٣/٦).

(٢) مصطفى إبراهيم وآخرون،"المعجم الوسيط"، (د. ط، المكتبة الإسلامية: اسطنبول، د. ت)، ٢: ٩٧٨

(٣) مجموعة من المختصين،"الهدايات القرآنية دراسة تأصيلية"، (ط٢، عمادة البحث العلمي، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، د. ت)، ٢٣.

(٤) مجموعة من المختصين،"الهدايات القرآنية دراسة تأصيلية،٤٧

(٥) طه عابدين،"طرق العلماء في استخراج الهدايات القرآنية"، مرجع سابق، ص ١٦.

(٦) المرجع السابق، ١٦.

ثانياً: تعريف الهدايات القرآنية الاقتصادية ومفهومها الإجرائي.

علم الاقتصاد أحد العلوم الاجتماعية يهدف إلى التخصيص الأمثل للموارد في مقابلة احتياجات الأفراد اللامتناهية، وتنظيمها والاستفادة منها وحفظ جزء منها للأجيال القادمة، ومفهوم الاقتصاد من منظور إسلامي يختلف في حقيقته وآلياته عن غيره من الأنظمة؛ فهو علم يهتم بسير الإنسان في هذه الأرض وعمارتها بمقتضى الاستخلاف الذي من الله تعالى به على عباده، قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾الأنعام: ١٦٥]،قال الإمام الطبري" رحمه الله" : « واستخلفكم فجعلكم خلائف، فهم في الأرض يخلفونهم فيها وتعمرونها بعدهم »، وقال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[هود: ٦١]، فهذه حقيقة الاقتصاد الإسلامي إعمار وفق منهج الله عز وجل، وشريعته؛ فعلى أساسها يسعى الإنسان ليمارس كافة الأنشطة الاقتصادية من إنتاج، واستهلاك، وتبادل، وتوزيع للدخل، وابتكار، وإبداع، وتوسيع لتلك الأنشطة، مبادئه وأصوله نصوص الوحيين الكتاب والسنة، وآلياته التشريعات التي وضعها الشرع وسنها كالزكاة، والسوق المنضبطة لتحقيق العدالة الاجتماعية، والمساواة، والحديث عن الهدايات القرآنية الاقتصادية لا يتعلق بمستوى النظرية فقط؛ إنما هو تطبيق لعلم الاقتصاد الإسلامي وترسيخ وجوده عبر الخطوات المنطقية لمنهجه ، يقول عمر شابرا في كتاب مستقبل علم الاقتصاد الإسلامي: « علم الاقتصاد الإسلامي يبدأ بفهم الغايات والقيم التي أمر الله بها ، ولا يمكن فهمه

بدونها »[1]، وبناءً على ما تقدم يمكن للباحث أن يصيغ تعريفاً للهدايات القرآنية الاقتصادية على النحو الأتي: «الإرشادات والدلالات القرآنية المتعلقة بمعاملات أفراد المجتمع المالية، وأنشطتهم الاقتصادية من إنتاج، واستهلاك، وتبادل، وتوزيع للدخل، المحققة لمصالحهم الدنيوية والأخروية والتي يتم استنباطها وفق منهج علمي دقيق، »، ويتحدد التعريف السابق في ظل المفهوم الإجرائي له الذي يُعنى بالاستفادة مما توصل إليه العلم والنظرية الاقتصادية والواقع المطبق في اكتشاف واستنباط تلك الهدايات من الآيات القرآنية بحسب الضوابط العلمية ومنهج مراد الآيات ومعناها الإجمالي.

المطلب الثاني

أهمية تأصيل الهدايات القرآنية الاقتصادية

الهدايات القرآنية ذات مكانة سامقة، فهي دلالة على الإعجاز القرآني، وإرشاد العقول لمقاصد التشريع، وبيان للحق الذي لا مرية فيه في كتاب الله عز وجل، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَبِٱلْحَقِّ أَنزَلْنَٰهُ وَبِٱلْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: ١٠٥]، والاقتصاد أحد المجالات المعرفية، والحقول التطبيقية في حياة الناس، ولم يغفله القرآن، ويسير معه كما هو حاله مع جميع مناحي الحياة، وتأتي أهمية تأصيل الهدايات الاقتصادية التي يحويها كتاب الله العزيز في الآتي:

(١) عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد الإسلامي. ترجمة: رفيق المصري، (ط٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالولايات المتحدة الأمريكية، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٥ م)،١٧٦.

١-بيان أن كتاب الله عز وجل اشتمل على ما فيه مصالح العباد ونفعهم، وسبل معاشهم، وطرائق سيرهم في هذه الحياة، يقول تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، قال الإمام الشافعي" رحمه الله":« ليست تنزل بأحد في الدين نازلة الإ في كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها» (١)،

٢-في كشف الهدايات القرآنية الاقتصادية إيضاح لمقاصد التشريع في جانب المعاملات، قال الشاطبي في الموافقات: «فالتدبر إنما يكون لمن التفت إلى المقاصد، وذلك ظاهر في أنهم أعرضوا عن مقاصد القرآن فلم يحصل منهم تدبر» (٢)، وقال في موضع آخر: «لزم ضرورة لمن رام الاطلاع على كليات الشريعة وطمع في إدراك مقاصدها واللحاق بأهلها أن يتخذه سميره وأنيسه على مر الأيام» (٣).

٣-الهدايات الاقتصادية فرع من فروع المعارف التي اشتملها القرآن بجانب الهدايات العقدية، والفقهية، والتربوية، من الواجب إظهارها ليكتمل عقد المناحي الحياتية التي اعتنى بها القرآن العزيز، قال الشنقيطي رحمه الله في أضواء

(١) محمد بن أدريس الشافعي،" الرسالة"، تحقيق. أحمد شاكر، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)،١: ٢٠.

(٢) إبراهيم بن موسىالشاطبي، الموافقات. تحقيق: إبراهيم رمضان، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٤ م)، ٢: ٣٤٧

(٣) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ٣٠٩

البيان: «قد اشتمل كتاب الله على كل شيء، أما أنواع العلوم فليس منها باب ولا مسألة إلا وفي القرآن ما يدل عليها» [١].

٤-الاهتمام بالهدايات الاقتصادية ينطبق عليها ما تتسم به الهدايات القرآنية بوجه عام من الانشغال بالعلم النافع وتوثيق الصلة بكتاب الله [٢]، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ وَسَوۡفَ تُسۡـَٔلُونَ﴾[الزخرف: ٤٤].

٥ - تأكيد السبق القرآني في معالجة القضايا الاقتصادية وتشابك متغيراته وتأثيرها على بعضها؛ مما يُشير إلى نشوء علم الاقتصاد مبكراً وقبل وضع النظرية الاقتصادية بما يزيد عن (١٢) قرناً، وفي هذا رد على من أغفل ويغفل الإسهامات العلمية لعلماء المسلمين وتأثيرهم في الفكر الاقتصادي، وعلى مفكري المدارس الغربية، فهاهو الاقتصادي النمساوي (جوزيف شومبيتر) المتوفى سنة ١٩٥٠ م يقرر في كتابه (تاريخ التحليل الاقتصادي) عدم الاعتراف بوجود أي فكر اقتصادي قبل القرن الثالث عشر الميلادي[٣] أي القرن السادس الهجري، بالإضافة إلى أن هناك من يعتقد بأن الاقتصاد الإسلامي لم يتجاوز مصطلحات الفقه والعقيدة مغلباً المذهب على التحليل، نافياً مضمون التحليل في الاقتصاد

(١) محمد الأمين الشنقيطي،"أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" ، (ط١، القاهرة: دار ابن الجوزي، ٢٠١٤ م)، مج (٢)، ٣: ٢٣١ .

(٢) طه عابدين،"طرق العلماء في استخراج الهدايات القرآنية"، بتصرف، ٢٦.

(٣) جوزيف شومبتير،"تاريخ التحليل الاقتصادي"، ترجمة. حسن بدر، (ط١، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥ م)، ١: ١٣٧.

الإسلامي[١].

٦-تقدم الهدايات القرآنية الاقتصادية حلولاً للأزمات الاقتصادية المعاصرة التي يواجهها العالم بين الحين والآخر، ولعل الدراسة الحالية تعطي نموذجاً تطبيقياً على ذلك.

٧-تثبت الهدايات الاقتصادية التلازم بين العقيدة والنشاط الاقتصادي، فموضوع الاقتصاد ذو تعلق كبير وأصيل بالعقيدة المحددة لمعالمه التي تميزه عن غيره[٢]، وأثرت تباعاً في السلوك البشري المتعاطي للشأن الاقتصادي في موضوعات الإنتاج، والاستهلاك، والأسعار، وتوزيع الدخل، وأن غاية الفرد هي رضا الله عز وجل فينعكس ذلك على تعامله مع الآخرين والتخلق بأخلاق وصفات، كالأمانة، والصدق، والسماحة، قال الله تعالى:﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ . ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[البقرة: ١]،فإن ما يدعو الفرد المسلم إلى سلوك الإنفاق وعدم الاقتار أساسان من أسس العقيدة وهما: الإيمان بالغيب وأن الله هو الرزاق ذو القوة المتين، قال ابن الجوزي" رحمه الله" «واعلم أن الحكمة في الجمع بين الإيمان بالغيب وهو عقد القلب، وبين الصلاة وهي فعل البدن، وبين الصدقة وهو تكليف يتعلق بالمال، أنه ليس في التكليف قسم رابع، إذ ماعدا

(١) منذر قحف،"الاقتصاد الإسلامي بين الشك واليقين"، (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٢ م)،١٧.

(٢) يوسف الزامل،"النظرية الاقتصادية الإسلامية"، بو علام جيلالي، (ط١، الرياض: دار عالم الكتب، ١٩٩٦ م)، ٤

هذه الأقسام فهو ممتزج بين اثنين منهما كالحج والصوم ونحوهما»[1].

٨-الهدايات الاقتصادية ترسم منهجاً تخطو عبره الدول مساراً يحقق التنمية والرخاء لبلدانها وشعوبها، تتميز بالاستمرارية، والعدالة، والمساواة، والتوازن، والاستقرار.

(١) ابن الجوزي،"زاد المسير في علم التفسير"، تحقيق. عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠١ م)، ١: ٢٨.

المبحث الثاني

معاني المفردات والتفسير الإجمالي للآية ومناسبتها لما قبلها وما بعدها.

لفهم المعنى المتحقق والمقصد التشريعي لآية الإعسار لابد من سبر أغوارها وتحديد معاني مفرداتها، والمعنى الإجمالي لها، وعلاقتها بالآية التي قبلها والتي بعدها، فالقرآن يأخذ بعضه بحجز بعض دليل على تماسكه وانتظام سياقه.

والسياق في مجال تفسير القرآن لا يتم بمعزل عن علم المناسبة والتناسب بين الآيات، وظهر من اعتنى بهذا الحقل كما هو الحال عند البقاعي في كتابه نظم الدرر في تناسب الآي والسور [١]، وقال الفخر الرازي" رحمه الله" في تفسيره: «أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط» [٢]، وقال السيوطي رحمه الله في الإتقان: «وعلم المناسبة علم شريف قل اعتناء المفسرين به لدقته» [٣]، وسيتعرض المبحث الحالي لهاتين المسألتين التفسير الإجمالي، ومناسبة الآية لما قبلها وما بعدها في مطلبين.

(١) أنس دكاك، "السياق وأهميته في سلامة الاستدلال وتحديد مطلوب الخبر"، (ط١، المغرب: الرابطة المحمدية للعلماء، ٢٠٢٠):١٦.

(٢) فخر الدين الرازي،"التفسير الكبير"، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ)، ١٠: ١١٠

(٣) جلال الدين السيوطي،"الإتقان في علوم القرآن"، تحقيق. محمد إبراهيم، (د. ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤ م)،٣: ٣٦٩.

المطلب الأول

معاني المفردات والتفسير الإجمالي للآية

قال الله تعالى:﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]

أولاً: معاني مفردات الآية:

حوت الآية عدداً من المفردات يُبين معناها في الآتي:

١-عُسرة، جاء في لسان العرب: المعسر والعُسر، ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة، والمعسر نقيض الموسر، وأعسر صار ذا عُسرة، وقلة ذات اليد، وقيل افتقر [١].

وقال الفخر الرازي: «العُسرة اسم من الإعسار، وهو تعذر الموجود من المال، يُقال: أعسر الرجل إذا صار إلى حالة العسرة، وهي الحالة التي يتعسر فيها وجود المال» [٢]، قال الراغب الأصفهاني: «فحُمِل المعنى اللغوي لهذه اللفظة في هذه الآية على تعذر وجود المال وعدم تيسره في حين مطالبة الدائن للمدين» [٣].

٢-فنظرة: النون والظاء والراء في كلمة نظرة أصل صحيح، فهي من نظر

(١) ابن منظور،"لسان العرب"، (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤)، ٤: ٥٦٤.
(٢) فخر الدين الرازي،"التفسير الكبير"، ٧: ٨٥.
(٣) الأصفهاني، مفردات القرآن، ٥٦٦.

أي: انتظرته[١].

وقال الراغب الأصفهاني: «والنظرُ: الانتظار، يُقال: نظرتُه، وانتظرتــه، أي: أخرته» [٢].

وفي مختار الصحاح: «النظِرة بكسر الظاء التأخير، وأنظره أخره، واستنظره استمهله»[٣].

٣-ميسرة: الإيسار ويُسر: صار ذا يسار أي غنى وثروة[٤].

وفي غريب مفردات القرآن الميسرة، واليسار الغنى. وميسرة: اليسار الغنى كما في التهذيب [٥].

فالميسرة واليسر هو حال الموسر الذي صار ذا ثروة.

ثانياً: المعنى الإجمالي وتفسير الآية.

قال تعــالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن

(١) ابن فارس، "مقاييس اللغة"، تحقيــق. عبــد الســلام هــارون، (د. ط، د. م: دار الفكــر، ١٣٩٩هــ)، ٥: ٤٤٤.

(٢) الأصفهاني،"مفردات ألفاظ القرآن"، ٨١٣.

(٣) الرازي،"مختار الصحاح"، تحقيق. يوســف محمــد، (ط٥، بيــروت: المكتبــة العصــرية، ١٩٩٩م)، ٣١٣.

(٤) أحمد رضا،"معجم متن اللغة"، (د. ط، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٨٠ هــ)، ٥: ٨٣٤.

(٥) ابن الأزهري، تهذيب اللغة، تحقيق. محمد مرعــب، (ط١، بيــروت: دار إحيــاء التــراث العربي،٢٠٠١ م)، ١٣: ٤٣.

﴿كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]،سبب نزول هذه الآية بينه السيوطي عند حديثه عن آية الربا فقال: «بلغنا أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عوف من ثقيف وكانت بنو المغيرة يُربون لثقيف فلما أظهر الله رسوله على مكة وضع يومئذ الربا كله فأتى بنو عمرو وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة، فقال بنو المغيرة: أما جعلنا أشقى الناس الربا ووضع عن الناس غيرنا، فقال بنو عمرو: صولحنا أن لنا ربانا، فكتب عتاب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية وما بعدها»(١)، وأورده ابن الجوزي في زاد السير عن الواحدي في أسباب النزول بقوله: « قال بنو عمرو لبني المغيرة: هاتوا رؤوس أموالنا، وندع لكم الربا، فشكا بنو المغيرة العُسرة، فنزلت هذه الآية»(٢)، وعلق على هذا الخبر بأن ابن السائب راوي الحديث متهم(٣)، لكن ورد هذا الخبر من وجوه أخر، وأورده الفخر الرازي في تفسيره(٤)، وفي تفسير الآية جاء في أيسر التفاسير:

(١) جلال الدين السيوطي،"لباب النقول في أسباب النزول"، صححه وضبطه. أحمد عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، م،٢٠٢٠)،٣٩.

(٢) ابن الجوزي، "زاد المسير في علم التفسير"، ١: ٢٤٩.

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد عند حكمه على الحديث: فيه محمد بن السائب الكلبي وهو كذاب، انظر: على الهيثمي." مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"،(بيروت: دار الفكر،١٤١٢)، ٤/ ٢١٤، وقال البوصيري في اتحاف الخيرة المهرة: اسناده ضعيف، انظر: أحمد البوصيري."اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"، ط١، (الرياض: دار المشكاة للنشر،١٤٢٠)، ٣/ ٣١٨.

(٤) فخر الدين الرازي،"التفسير الكبير"،١: ٨٦.

«وإن كان المدين غير قادر على السداد فأمهلوه إلى أن ييسر الله له رزقـاً»[١]، وقال الإمام الطبري ومعنى الكلام: «وإن كان من غرمائكم ذو عسرة فعليكم أن تنظروه حتى يؤسر بما لكم»[٢]، وذكر أبو حيان في البحر المحيط: «ظاهر الآية يدل على أن الأصل الإيسار وأن العدم طارىء جاذب يحتاج إلى أن يثبت، فالأمر أو الواجب على صاحب الدَّيْنِ نظرة منه لطلب الدَّيْنِ من المَدين إلى ميسرة منه»[٣]، ونقل صاحب المنار الوجوب، فقال: «وقد استدل بعضهم بالآية على وجوب إنظار المعسر مطلقاً»[٤].

وقال ابن كثيرــ رحمه الله ــ في تفسير الآية: «يأمر الله تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاءً لا كما كان من أهل الجاهلية، يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدَّيْنِ، إما أن تقضي وإما أن تُربي، ثم يندب إلى الوضع عنه وبعد ذلك الخير والثواب الجزيل. وقال:﴿ وأن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ أي وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين»[٥].

وتبرز مسألة مهمة: هل الإنظار في دين الربا أم هو عام في كل دين؟، أورد الفخر الرازي في تفسيره قولان في المسألة، الأول: ما ذهب إليه ابن عباس

(١) نخبة من أساتذة التفسير،"التفسير الميسر"، (ط٢، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ٢٠٠٩ م)،٤٧.
(٢) الطبري،"جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، تحقيق. عبد الله التركي، (ط١، القاهرة: دار هجر، ٢٠٠١ م)، ٥: ٥٧.
(٣) أبو حيان الأندلسي، "البحر المحيط في التفسير"، تحقيق. زهير جعيد، (د. ط، بيروت: دار الفكر، ٢٠١٠ م)، ٢: ٧١٧.
(٤) محمد عبده، تفسير القرآن الحكيم (المنار)، (ط٣، مصر: دار المنار، ١٣٦٧ه)، ٣: ١٠٤.
(٥) ابن كثير تفسير، "القرآن العظيم"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ)، ٢: ٤٩٨

رضي الله عنهما، وشريح، والضحاك، والسدي من قولهم أن الآية في الربا، وذكر عن شريح أنه أمر بحبس أحد الخصمين، فقيل: إنه معسر، فقال شريح: إنما ذلك في الربا.

القول الثاني: وهو قول مجاهد وجماعة من المفسرين أنها عامة في كل دَّيْنٍ، وحكى الرازي بأن هذا قول أكثر الفقهاء كأبي حنيفة ومالك والشافعي [١].

وقال الطبري: «فإن الحكم الذي حكم الله به في إنظار المعسر حكم واجب لكل من عليه دَّيْنٍ لرجل قد حل عليه»[٢]، وذكر العز بن عبد السلام في تفسير القرآن مثل ذلك[٣]، وبين الجصاص في أحكام القرآن عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ يعني سائر الديون[٤]، فالمراد ب الدَّيْنِ الذي يُنظر الدائن المدين هو الديون بشكل عام ولا تقتصر على دَّيْنِ الربا، قال الطاهر بن عاشور: «ومورد الآية على ديون معاملات الربا، لكن الجمهور عمموها في جميع المعاملات، ولم يعتبروا خصوص السبب لأنه لما أبطل حكم الربا صار رأس المال ديناً بحتاً، فما عُين له من طلب الإنظار في الآية حكم ثابت للدَّيْنِ كله»[٥].

(١) فخر الدين الرازي،"التفسير الكبير"، ١: ٨٦
(٢) الطبري،"جامع البيان عن تأويل القرآن"،٥٧.
(٣) العز بن عبد السلام،"تفسير القرآن"، تحقيق. عبد الله الوهيبي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم،١٩٩٦ م)، ١: ٢٤٧.
(٤) الجصاص،"أحكام القرآن"، تحقيق. عبد السلام شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤ م)، ١: ٥٧٤
(٥) محمد الطاهر بن عاشور،"تفسير التحرير والتنوير"، (ط١، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م)، ٣: ٩٦

المطلب الثاني

مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها

التناسب بين آية الإعسار وآية الربا واضحة، فبعد أن بين المولى ــ عز وجل ــ حكم الزيادة على الدَّيْنِ لمن كان قادراً وأنه من قبيل الربا المنهي عنه، ذكر حال المعسر والأولى بعدم الزيادة عليه، قال البقاعي في نظم الدرر: «ولما كان الناس منقسمين إلى موسر ومعسر، أي غني وفقير كان كأنه قيل: هذا حكم الموسر، وإن كان ذو عسرة لا يقدر على الأداء في هذا الوقت فعليكم نظرة له»[(١)]، وفي هذا المعنى قال ابن كثير: «يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاءً، لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدَّيْنِ ، إما أن تقضي وإما أن تربي»[(٢)]، وأورد ابن عاشور ــ رحمه الله ــ في مناسبة الآية لما قبلها: « عطف على قوله ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ ﴾ لأن ظاهر الجواب أنهم يسترجعونها معجلة؛ إذ العقود قد فسخت، فعطف عليه حالة أخرى»[(٣)]، وقال ابن عطية في المحرر: «حكم الله تعالى لأرباب الربا برؤوس أموالهم عند الواجدين للمال، ثم حكم في ذي العسرة بالنظرة إلى حال اليسر»[(٤)]، وأما مناسبة الآية للآية

(١) إبراهيم البقاعي،"نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، تحقيق. عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥ م)،١: ٥٤٢

(٢) ابن كثير،"تفسير القرآن العظيم"، ٢: ٤٩٨.

(٣) الطاهر بن عاشور،"التحرير والتنوير"، ٣: ٩٥.

(٤) ابن عطية الأندلسي،"المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق. عبد السلام محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ ه)، ١: ٣٧٦

التي جاءت بعدها في أن الله قد ختم تلك الأحكام بتخويف عباده وزجرهم عن الوقوع فيها بتقواه عز وجل وتذكيرهم بالآخرة وملاقاتهم له تعالى يوم بعثهم وحسابهم بما اكتسبوا دون ظلم أو تعدٍ منه تعالى فهو الحق العدل.

قال ابن عاشور: «جيء بقوله (واتقوا يوماً) تذييلاً لهاته الآية لأنه صالح للترهيب من ارتكاب ما نهى عنه والترغيب في فعل ما أمر به وندب إليه؛ لأن في ترك المنهيات سلامة من آثامها، وفي فعل المطلوبات استكثار من ثوابها» (١).

وجاء عند ابن سعدي" رحمه الله" في تفسيره: «وهذه الآية من آخر ما نزل من القرآن، وجُعلت خاتمة لهذه الأحكام والأوامر والنواهي؛ لأن فيها الوعد على الخير، والوعيد على فعل الشر» (٢).

(١) الطاهر بن عاشور،"التحرير والتنوير"،٣: ٩٧.

(٢) عبد الرحمن بن سعدي،"تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، تحقيق. عبد الرحمن اللويحق، (ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠١ م)،١١٧.

المبحث الثالث

الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار

قبل بيان الهدايات القرآنية الاقتصادية لآية الإعسار، نستعرض التعريف الفقهي والقانوني للإعسار وفضل إمهال المعسر، وعليه سيتكون المبحث من مطلبين:

الأول: التعريف الفقهي والقانوني للإعسار، وفضل إمهال المعسر.

الثاني: الهدايات الاقتصادية المستنبطة من آية الإعسار.

المطلب الأول

التعريف الفقهي والقانوني للإعسار، وفضل إمهال المعسر

أولاً: التعريف الفقهي للإعسار.

لم يصنف علماء الفقه باباً مستقلاً للإعسار في كتبهم، إنما ذكروه ضمن أبواب متعددة كالإعسار في النفقة، أو الإعسار في الدَّيْنِ، فعرفه الحنفية بأنه: «من عدم المال أصلاً» (١)، وعند الشافعية: «من لا يملك شيئاً من المال» (٢)،

(١) ابن عابدين،"رد المحتار على الدر المختار"، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢ م)، ٤: ٣١٨.

(٢) النووي،"روضة الطالبين"؛ ٤: ١٣، عثمان شطا بكري،"إعانة الطالبين"، ٤: ٦٣.

والمالكية ذكروا بأن المعسر هو الذي ليس عنده ما يُباع [١]، وأما الحنابلة فقد عدوا المعسر من لا شيء له ولا يقدر على شيء [٢]، أي من عُدم المال ولم يقدر على الكسب.

ومما تقدم يتضح تطابق المعنى اللغوي للإعسار والمذكور في معاني المفردات مع المعنى الاصطلاحي؛ وهو أن الإعسار عدم امتلاك المدين المال لسداد ديونه وما عليه من حقوق للآخرين على جهة العدم أو عدم كفاية المال لسد الدَّيْنِ.

ثانياً: التعريف القانوني العملي للإعسار.

عرف سليمان مرقس الإعسار بأنه: «حالة المدين الذي تزيد ديونه على أمواله وتعود على جميع أمواله الحالة منها والمؤجلة، فإذا زادت قيمتها على قيمة أمواله في وقت معين فهو معسر في هذا الوقت» [٣].

وفرق عبد الرزاق السنهوري بين الإعسار الفعلي والقانوني، فأورد «أن الإعسار القانوني هو: حالة قانونية تنشأ عن زيادة ديون المدين مستحقة الأداء

(١) محمد عرفة الدسوقي،"حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"، (د. ط، مصر: دار إحياء الكتب العربية، د. ت)، ٤: ٢٣١.

(٢) المرداوي،"الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، تحقيق. محمد الفقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٥م)، ٩: ٣٥٥.

(٣) سليمان مرقس،"الوافي شرح القانون المدني"، (د. ط، القاهرة: دار الكتب القانونية، ١٩٩٨ م)، ٢: ٣٩٨.

عن حقوقه، ولا من شهرها بموجب حكم قضائي يجعل المدين في حالة إعسار»[١]، وأما الإعسار الفعلي فأوضح السنهوري بأنه: «حالة واقعية تنشأ عن زيادة ديون المدين المستحقة وغير المستحقة الأداء عن حقوقه أو مساواتها» [٢].

فالتعريف القانوني عند السنهوري يتفق مع بقية تعريف القانونيين من تجاوز ديون المعسر مجموع ما يملكه لسداده، ويضيف شرط الإشهار بواسطة حكم قضائي، وفي تعريف الإعسار الفعلي لدى السنهوري مبالغة في وصف الإعسار، فهو قد جعل الديون المستحقة التي حان أجلها والتي لم تحل المطالبة بها معياراً في إزاء الحقوق أو الموجودات لدى المدين وإن كانت تساويها، وفي هذا توافق مع عدم جواز الفقهاء سداد الدَّيْنِ مما هو ضرورة للمدين كسكن وملبس وغذاء وإن ساوى قيمة الدَّيْنِ[٣].

تعريف الإعسار في النظام السعودي.

لم يضع النظام السعودي تعريفاً للإعسار؛ غير أنه ضمن نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم رقم (م/٥٣)، وتاريخ: ١٤٣٣/٨/١٣ه طرق اثبات حالات الإعسار ومنها: افصاح المدين عن أمواله، الاستجواب، التتبع للأموال، الإعلان عن دعوى

(١) عبد الرزاق السنهوري،"نظرية الالتزام بوجه عام"، (د. ط، مصر: دار النهضة العربية، ١٩٨١م)، ٢: ١٢٠٧

(٢) السنهوري،"نظرية الالتزام بوجه عام"، ٢: ١٢٠٩.

(٣) يُنظر: النووي،"روضة الطالبين،٤: ١٤٥، ابن قدامة،" المغني"، ٨ : ٢٠٨،"الإنصاف"، ٩: ٣٥٥، ابن عابدين، " رد المختار"، ٥: ٣٨٧، مجمع الفقه الإسلامي، (مكة: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ١٤١٢، قرار رقم: ٧/٢/٦٦)

الإعسار[١].

ثالثاً-العلاقة بين الإعسار والإفلاس:

يعد الإعسار مقدمة للإفلاس، وهما متلازمان باستقراء واقع النشاط الاقتصادي؛ وعليه فحرص الشريعة وتوجيهها إلى إنظار المعسر -مع تأكيدها على المدين بأداء الدَّيْنِ عبر توثقته- هو لدرء خطر الإفلاس الذي هو مظنة تعطيل للمقاصد الشرعية الكلية التي منها حفظ المال، وتؤول بالمجتمع إلى عدم الاستقرار والوقوع في حرج، يقول الطاهر بن عاشور: «إذا نحن استقرينا موارد الشريعة الإسلامية الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لعامة كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقراة أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح ما بين يديه»[٢].

وبحسب النظرية الاقتصادية والدراسات التي تناولت الإعسار وعلاقته بالإفلاس وما يعقبه من آثار على المتغيرات الاقتصادية الجزئية أو الكلية فإن العلاقة بين الإفلاس والإعسار أو العكس علاقة تلازمية، فقد ربطت دراسة (Fabling, rimes) بين الإعسار العسري والإفلاس، وبينت أن حالات الإعسار

(١) نصت المواد(٤٦إلى ٤٨) من نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم رقم:م/٥٣ وتاريخ:١٤٣٣/٨/١٣ه على اثبات الإعسار من خلال تلك الطرق.

(٢) الطاهر بن عاشور،"مقاصد الشريعة الإسلامية"، تحقيق. محمد الميساوي، (ط١، تونس: دار سحنون للتوزيع، ٢٠١٠ م)،٢٢٩.

سبب رئيس للإفلاس والتأثير على النشاط الاقتصادي سلباً، وأوضحت الدراسة أن تطوير وإصلاح تشريعات الإفلاس لصالح إعادة التسوية يقلل من تأثير الإعسار على حالات الإفلاس [١].

كما قاد الترابط بين الإعسار والإفلاس المنظمات الدولية كلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الاونسترال) إلى وضع الدليل التشريعي لقانون الإعسار، جاء في الدليل ضمن الأهداف الرئيسية لصياغة قانون كفء ما نصه: «ينبغي لتلك القوانين والمؤسسات أن تشجع على إعادة هيكلة المنشآت القابلة للاستمرار وإغلاق المنشآت الفاشلة وإحالة موجوداتها على نحو ناجع»[٢]، فاعتبر الدليل أنه قد ينتج عن حالات الإعسار توقف للمنشأة وخروجها من السوق، كما ربطت الأنظمة والقوانين بين حالات الإعسار والإفلاس عند التعرض لها وصياغة موادها، وذهب أحد تلك الأنظمة إلى اعتبار الإعسار والإفلاس أحدهما يعبر عن الآخر كما هو الشأن في القانون البريطاني،فبحسب القانون في الغالب يرد مصطلح الإفلاس عند الإشارة إلى الشركات المعسرة، كما يخضع الإفلاس إلى الجزء التاسع من قانون الإعسار لعام ١٩٨٦[٣].

(1) Fabling, Grimes, insolvency and economic development, p (21).

(٢) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي،"الدليل التشريعي لقانون الإعسار"، (نيويورك: الأمم المتحدة، ٢٠٠٥ م)، ١٢.

(٣) قانون الإعسار البريطاني، بوابة الحكومة البريطانية:www.gov.uk.

رابعاً: الأحكام المتعلقة بمطالبة المعسر الثابت إعساره أو سجنه.

من أهم أحكام الإعسار التي تناولها الفقهاء ما يأتي:

١- مطالبة الدائن دينه من المعسر الذي ثبت إعساره: عند الجمهور[١] تؤجل المطالبة ويبقى حد الدائنين حتى يوسر المدين، ولهم حينها المطالبة وهو الإنظار الذي أمر الله به، وليس لهم الإلحاح في المطالبة والملازمة، مستدلين بالحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تصدقوا عليه، فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه: خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك»[٢]، وأبان مجمع الفقه الإسلامي ضابط الإعسار الذي يوجب الإمهال وعدم المطالبة: بألا يكون للمدين مال زائد عن حوائجه الأصلية[٣].

٢-حبس المدين: اتفق الفقهاء [٤] عند ثبوت إعسار المدين عدم جواز بسه، لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾، وفي شرح حديث «كان

---

(١) الحطاب،"مواهب الجليل شرح مختصرخليل"، ٦: ٦١٥: الشيرازي، "التنبيه"،١٥٢.

(٢) مسلم النيسابوري،"صحيح مسلم"، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين، حديث (١٥٥٦)، ١٠: ١٩٩

(٣) مجمع الفقه الإسلامي، (قرار رقم: ٧/٢/٦٦) لعام ١٤١٢هـ.

(٤) العيني، البناية شرح الهداية، ٩: ٢٩: محمد الدسوقي،"حاشية الدسوقي"، ٣: ٢٨٠ الحطاب، "مواهب الجليل"، ٦: ٤٦٥: الشيرازي،"التنبيه"، ١٥٢، ابن قدامة، "المغني": ٣٥٠.

تاجر يداين الناس ...» قال ابن حجر" رحمه الله" في الفتح: «فإذا أعسر المديون وجب إنظاره، ولا سبيل إلى ضربه ولا إلى حبسه» (١)

خامساً: فضل إمهال المعسر.

شرع الإسلام أن يُنظر الدائن المدين في حال عسره ويمهله إلى يسره لسداد دينه، واعتبرها إحدى القربات التي يتقرب بها العبد لخالقه ومولاه، وذخيرة إلى آخرته، قال تعالى: ﴿ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ بعد أن أمر الله بالإنظار للمعسر، كما دعا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم إلى إمهال المعسر وإنظاره، فقد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال: قال النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ : «كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسراً قال لفتيانه: تجاوزوا عنه لعل الله يتجاوز عنا، فتجاوز الله عنه»(٢)، وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله في ظل عرشه»(٣)، وفي رواية للترمذي في سننه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ: « من أنظر معسراً أو

(١)ابن حجر العسقلاني،"فتح الباري شرح صحيح البخاري"، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ٢٠١٣ م)،٤: ٤٢٥، والحديث في الجامع المسند الصحيح، ٢٠٧٨كتاب البيوع، باب من ينظر معسرا، ٢: ١٩٠

(٢) البخاري، "الجامع الصحيح"، حديث ٢٠٧٨، كتاب البيوع، باب من أنظر معسرا،٢: ١٩٠

(٣) مسلم النيسابوري، "صحيح مسلم"، حديث ٣٠٠٦، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، ١٨: ١١٢.

وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله »[١].

فجميع تلك النصوص فيها دلالة واضحة على فضل الإمهال للمعسر، بل إن الآية تحث على أن تصدق الدائن بدينه على المدين المعسر خير وأفضل عند الله من إنظاره، وأنزلها تبارك وتعالى هذه المنزلة لما فيها من تفريج هم المدين وإزالة كربه، ففي الحديث الذي رواه مسلم قال النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ : «من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه»[٢]، وفي إمهال المعسر إصابة دعاء النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ بالبركة والرحمة، فعن جابر بن عبد الله ــ رضي الله عنهما ــ قال: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى، وإذا اقتضى»[٣]، قال ابن حجر في شرح الحديث: «أي طلب قضاء حقه بسهولة وعدم إلحاف ... وفيه الحض على السماحة في المعاملة، وترك المشاحة، والتضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم»[٤].

(١) الترمذي، "سنن الترمذي"، حديث ١٣٠٦، كتاب البيوع، ماجاء في إنظار المعسر والرفق به، وقال حديث حسن صحيح، ٣: ٥١٠.

(٢) مسلم النيسابوري، "صحيح مسلم"، حديث ١٥٦٣، كتاب المساقاة، باب فضل انظار المعسر، ١٠: ٢٠٥

(٣) البخاري، "الجامع المسند الصحيح"، حديث ٢٠٧٦، كتاب البيوع، باب من أنظر معسرا، ٢: ١٩٠.

(٤) ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ٤: ٤٢٣.

المطلب الثاني

الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار

من خلال كتب التفسير وأقوال العلماء، والخلفية النظرية الاقتصادية، ونتائج الدراسات في حقل الإعسار يمكن استنباط الدلالات والإرشادات الآتية، وسيكون المنهج في هذا القسم إيراد الدلالة واتباعها بالشرح:

١-الهداية: الدعوة إلى إنظار المعسر مما يحافظ على حجم السوق، وتماسك وحداته ومنع تسربها.

الشرح: يُعرف السوق بأنه الموضع الذي يُجلب إليه المتاع والسلع للبيع والابتياع [١]، سواء تم بين البائعين والمشترين بالاتصال المباشر أو عبر وسائل الاتصال المختلفة [٢]، وعُرف بناء على هذا المفهوم بأنه: «الوسيلة التي يتقابل من خلالها البائعون والمشترون بصورة وثيقة يتم بواسطتها تبادل ملكية السلع والخدمات وحيازتها بثمن يتحدد نتيجة تفاعل قوى الطلب والعرض» [٣].

ويضم السوق الوحدات الإنتاجية أو المنشآت التي يقصد بها: «الوحدة الاقتصادية التي تقوم بعملية الإنتاج باستخدام المدخلات (input) من العناصر

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون،"المعجم الوسيط"،٤٦٤-٤٦٥.

(٢) محمد هارون،"أحكام الأسواق المالية والأسهم والسندات"، (ط٢، الأردن: دار النفائس، ٢٠٠٩ م)، ١٥.

(٣) سعيد مرطان،"مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام"، (د. ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤ م) ١٢١-١٢٣.

الإنتاجية المشمولة بالأيدي العاملة، ورأس المال، والأرض؛ لإنتاج المخرجات (output) من السلع والخدمات»[1]، فالاقتصاد يحتاج إلى هذه المنشآت لدورها الحيوي والهام في توفر السلع والخدمات الضرورية له، ولكي تقوم بهذا الدور يلزم أن تتمتع بخاصية حرية الدخول والخروج من الأسواق دونما ضغوط أو ممارسات غير كفؤة، وحرية الدخول والخروج من السوق يعتمد على مدى ربحية أو خسارة تلك الوحدات؛ فالأرباح ستكون جاذبة لدخول وحدات إضافية، في حين تشكل الخسائر محفزاً لخروج الوحدات الضعيفة، فالنهج الذي يتبعه إنظار المعسر وما يتولد عنه من تسوية للإعسار في الوقت الحاضر يتكىء على النظرية الاقتصادية التي قررت أنه بالإمكان الحصول على قيمة أكبر بالحفاظ على تماسك المنشأة عوضاً عن تفكيكها وعدم خروجها من السوق وبالتالي المحافظة على توازنه؛ فالدافع الأساس لدخول منشأة جديدة إلى السوق هو وجود منشآت تحقق أرباحاً اقتصادية[2]، واضطرارها للخروج الناجم عن تحملها خسائر يدفع المنشآت الأخرى إلى اتخاذ قرار بعدم الاستثمار مما يؤثر على مستوى العرض الكلي من السلع والخدمات بالانخفاض، وبالتالي ارتفاع سعر التوازن، ويحدث التوازن عندما تكون التكلفة الحدية مساوية للإيراد الحدي [3].

(١) عبد الرحيم عثمان،"التحليل الاقتصادي الجزئي"، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٢١ م). ٢٧٥.

(٢) يُقصد بالأرباح الاقتصادية المتضمنة تكلفة الفرصة البديلة.

(٣) كامل الفتلاوي، حسن الزبيدي،"الاقتصاد الجزئي، الاقتصاد الجزئي النظريات والسياسات"، (ط١، الأردن: دار المناهج للنشر، ٢٠١٠ م)، ٢٦٥-٢٦٦.

وهذا التحليل يوافق ويتسق مع الدعوة القرآنية إلى إمهال المعسر وإنظاره إلى حين إيساره، وتيسير الله الرزق له، ولا يتأتى ذلك حتى يُترك ليمارس عمله من جديد، ولا يقيد بقيود الإعسار أو مطالبته بالسداد بما تبقى لديه من ضروريات لبقاء عيشه.

٢-الهداية: في إنظار المعسر تحقيق للرفاهية الاقتصادية عبر التخصيص الأمثل للموارد.

الشرح: هذه الهداية مبنية على ما سبقها من هداية، ففي استمرار المشروع الإنتاجي للمعسر زيادة في الإنتاج وتوفير أكبر قدر من السلع والخدمات في المجتمع وفق مرضاة الله ــ عز وجل ــ وبما يعزز مفهوم الاستخلاف، قال تعالى:﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌۖ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍۖ كُلُواْ مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥۚ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ . فَأَعْرَضُواْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ [سبأ: ١٥-١٦].

قال الطبري في تفسيره: «وإن كان الإنسان ليدخل الجنتين فيمسك القفة من أنواع الفاكهة ولم يتناول منها شيء بيده»(١)، وذكر ابن كثير: «بأنهم كانوا في غبطة من بلادهم وعيشهم واتساع أرزاقهم وزروعهم وثمارهم وعندما عاقبهم الله عاقبهم بشظف العيش وصعوبة تناوله»(٢)، وفي الحديث الذي رواه سعد بن

(١) الطبري،"تفسير الطبري"، ١٩: ٢٤٧.

(٢) ابن كثير،"تفسيرالقرأن العظيم"، ٦: ٤٤٥.

أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربع من السعادة المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاء المرأة السوء، والجار السوء، والمركب السوء، والمسكن الضيق»(١)، فتوفر السلع والخدمات بقدر وافر يسهم في إقامة المقاصد والواجبات الشرعية في يسر وطمأنينة، ويُحسن من جودة الحياة.

٣-الهداية: إنظار المعسر يعمل على توفير بيئة الأعمال الملائمة لنمو النشاط الاقتصادي.

الشرح: يذهب مفهوم بيئة الأعمال إلى مجموعة المتغيرات المؤثرة في أنشطة منظمات الأعمال أو النشاط الاقتصادي بشكل عام(٢)، وتشمل هذه المتغيرات: البناء السياسي، والإداري، والاقتصادي، والاجتماعي، والقانوني، وتعد بيئة الأعمال على جانب مهم لمسار نمو الاقتصاد والقوة المحركة للأنشطة الاقتصادية.

وبحسب صندوق النقد العربي توجد علاقة موجبة بين درجة ملاءمة بيئة الأعمال وكثافة المنشآت في الاقتصاد (٣)، كما تتيح بيئة الأعمال المعلومات التي تتحرك في ضوئها المؤسسات والأعمال بشكل عام.

(١) رواه ابن حبان في صحيحه، حديث ٤٥٤٢، ٥: ٣٥٨، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة هذا: سند صحيح على شرط الشيخين،١: ٥٧١.

(٢) طلال الذيابي،"بيئة الأعمال وفق مؤشر البنك الدولي وأثرها في نمو مساهمة القطاع الخاص"، (رسالة دكتوراه غير منشورة، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ٢٠٢٢ م):٣١.

(٣) صندوق النقد العربي، "التقرير الاقتصادي الموحد لعام "٢٠١٣: ٢١٦.

وعليه فوجود أنظمة وقوانين وتشريعات تنظم حالات الإعسار والحد من عمليات الإفلاس يسهم في توفير هذه البيئة ويؤدي إلى التنمية المستدامة للمنشآت؛ لهذا جاء عنصر تسوية حالات الإعسار ضمن العناصر التنظيمية لسهولة الأعمال الصادر عن البنك الدولي والذي أطلق عليه (مؤشر سهولة الأعمال) DoingBusiness ، حيث تمنح بجانب العناصر الأخرى ترتيباً متقدماً للدولة في حال تطبيق هذا العنصر بشكل إيجابي وواضح، ويتناول هذا العنصر صلابة الإطار القانوني لإجراءات التصفية، وإعادة التنظيم(١)، وعرفته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بأنه: «إجراء يهدف إلى تيسير توصل المدين إلى اتفاق مع دائنيه على تسوية لديونه، ويحتفظ المدين فيه بإدارة نشاطه»(٢)، وعليه فالتشريع القرآني في مسألة إنظار المعسر قد سبق تلك المنظمات ومنذ أربعة عشر قرناً في الاهتمام والحرص على استدامة تنمية المنشآت الاقتصادية وإكسابها دوراً أكبر في نفع وفائدة المجتمع.

٤-الهداية: إنظار المعسر يدعم استقرار الاقتصاد وتعزيز النمو:

الشرح: تشير الدراسات إلى الارتباط القوي بين أنظمة الإعسار الفعالة

(١) مؤشر البنك الدولي، وثيقة البنك عن عنصر تسوية حالات الإعسار،١.

(٢) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مشروع الدليل التشريعي لقانون الإعسار": ٦-٧.

والاستقرار الاقتصادي وزيادة معدلات النمو، فقد وجدت دراسة (klapper)[١] أن إمهال المعسر تعدإحدى الوسائل للحد من الأزمات الاقتصادية، واعتبرته ضمن قواعد الأمان والاستقرار في الاقتصاد، فقد كان لحالات الإعسار التي زادت عن ١٧ ألف حالة في بريطانيا خلال الفترة من ٢٠١٨ وحتى ٢٠٢٠ وبنسبة زيادة تصل إلى ٣٧.٨ % تأثير على الناتج القومي، حيث أدى إلى تقلصه بنسبة ٢.٦ % لعام ٢٠٢٠ م[٢].

ويمكن الكشف عن تاثير إمهال المعسر على مدى استقرار الاقتصاد عبر مجموعة من المتغيرات الكلية على النحو الآتي:

أ-التأثير على استقرار الأسعار: تعد الأسعار مؤشر لمستوى التضخم في الاقتصاد، فمع ارتفاع الأسعار واستمرار هذا الارتفاع يظهر التضخم الذي يُعد أحد المشكلات الاقتصادية التي لا ترغب الدول في حدوثه نظراً لآثاره السلبية على قطاعات الاقتصاد، ومن تلك الآثار:

- انخفاض القوة الشرائية للعملة المحلية.

(1)Klapper، "The Impact Of Business Environment Reforms On New Firm Registration", (Policy Research Working Paper 5493,2010),P2

(٢) جيمس مور، "حالات الإعسار إلى ارتفاع في بريطانيا"، مقالة في صحيفة الاندبندنت البريطانية، النسخة العربية ٢٠ / ١ / ٢٠٢١ استرجعت بتاريخ٢٥/٩/ ١٤٤٤ من موقع www.independntarabia.com

- انخفاض أجور العمال لانخفاض قيمة العملة.
- تثبيط الادخار والاستثمار.
- ارتفاع تكاليف الصادرات.

وتذهب النظريات الاقتصادية إلى ربط التضخم بزيادة المعروض النقدي الذي لا يقابله معروض سلعي يغطي انجذاب الطلب، وفي تفسير حديث أرجعت النظرية المؤسسية حدوث التضخم إلى فرض الحكومات قوانين وتشريعات تزيد من أعباء المنتجين وحدوث الاختلالات الهيكلية، ورأت المدرسة المؤسسية أن الحل يكمن في الإصلاح المؤسسي لأطراف الاقتصاد (الشركات والحكومة)، وجعلت للحكومة دوراً هاماً في هذا الإصلاح، وهنا نشير إلى قوانين الإعسار، وقد تنبه المقريزي في القرن الثامن الهجري وبالتحديد العام (٨٠٨) إلى تأثير القوانين والأنظمة التي تزيد من الأعباء الإنتاجية، فقد عبر في كتابه (إغاثة الأمة بكشف الغمة) عن أن الأعباء والمطالبات والفساد الإداري مما يزيد من تكاليف الإنتاج وبالتالي الخروج من السوق، أورد المقريزي قوله: «فلما دهى أهل الريف بكثرة المغارم وتنوع المظالم، اختلت أموالهم وتمزقوا كل ممزق، وجلوا عن أوطانهم، فقلت مجابي البلاد ومتحصلها لقلة ما يزرع إلى أن حدث غلاء سنة ست وتسعين»[(١)].

ب- التأثير على الاستثمار الأجنبي: يُعرف الاستثمار الأجنبي بأنه: «توظيفات أجنبية في موجودات رأسمالية ثابتة في دولة ما، تنطوي على علاقات

(١) المقريزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق. كرم فرحات، (ط١، القاهرة: عين للدراسات والبحوث، ٢٠٠٧ م):١٢٠.

طويلة الأمد، تعكس منفعة المستثمر في دول أخرى يكون لـه الحـق فـي إدارة موجوداته»[١]، ويحظى الاستثمار الأجنبي باهتمام واسع أكـان علـى مسـتوى المنظمات الدولية أو الحكومات؛ ويعود ذلك إلى العوائد الاقتصادية، والسياسـية، التي تجنيها البلدان المضيفة؛ لذا تسعى الدول إلى الحصول على أكبر نصيب مـن تلك التدفقات، وتتنافس على استقطابها، وتذهب غالبية تلك التدفقات إلى الـدول المتقدمة، حيث تؤكد التقارير أن التدفقات الواردة إلى الدول المتقدمـة تزايـدت بنسبة ٥ % العام ٢٠١٧ عن العام ٢٠١٦ لتبلغ حصتها ٥٩ %[٢]، ونظراً لهذه الأهمية تحاول الدول تهيئة البيئة الملائمة لجذب تلك الاستثمارات وإزالـة كافـة المعوقات، وتشكل حالات الإعسار وعدم تنظيمها والحد منها ذا تأثير سلبي ومثبط على الاستثمار الأجنبي، وهو ما تكشف عنه الدراسات في هذا الحقل.

فقد أوضـحت دراسـة (Djankov, 2008) أن تـوفر أنظمـة لحـالات الإعسار له تـأثير علـى قـرارات الاسـتثمار الأجنبـي[٣]، وربطـت دراسـة (Baiashvili, gattin, 2020) بـين النظـام التشـريعي لحـالات الإعسار وبين تدفق رأس المال الأجنبي[٤]، وهـو مـا تؤكـده أيضـاً دراسـة

(1)unctad, world investment report 2004, p (345).

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،"تقرير الاستثمار العالمي لعام "٢٠١٨: ١١١ ٧.

(3)Simon Djankov, Oliver Hart, other, dept enforment around the world, 2008, pp (1105-1149).

(4)Baiashivili, Gattini"Impact of FDI on Economic Growth", (European Investment Bank: EU, 2020), p (19-20).

(قعلول، ٢٠١٧) [١] ودراسة (الصيعري، البكر، ٢٠١٦) [٢].

جـ- التأثير على المنشآت الصغيرة والمتوسطة والأعمال الريادية: يشكل قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة أهمية حيوية للاقتصادات لما يقدمه من إسهامات في مجالي توفير فرص العمل، وإجمالي الناتج المحلي؛ فبحسب التقارير الدولية توفر المنشآت الصغيرة والمتوسطة من (٦٠-٨٠%) من فرص العمل، كما تسهم في نمو الناتج المحلي بما نسبته (٧٠-٩٠%)[٣]، ويُضاف إلى المنافع المتحققة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة التأثير الإيجابي على مستوى الإنتاج والمبيعات وتحسين القدرة التنافسية للاقتصاد، وزيادة إنتاجية الأسر[٤]، مما يؤهل القطاع لأن يكون قوة محركة للنمو الاقتصادي، إلا أن حالات الإعسار وعدم وجود تنظيم للحد منها قد يضائل من هذه الأهمية ويفقد القطاع دوره الحيوي، فقد بينت دراسة (Fu, others, 2017)[٥] أن لحالات الإعسار وإجراءاتها تأثيراتها

(١) سفيان قعلول،"جاذبية البلدان العربية للاستثمار الأجنبي المباشر"، (أبو ظبي: صندوق النقد العربي، ٢٠١٧ م):٣٤-٣٥.

(٢) صلاح الصيعري، أحمد البكر،"الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون الخليجي"، (الرياض: البنك المركزي السعودي، ٢٠١٦ م):٢-٢٥

(٣) البنك الدولي للتنمية، إحصاءات البنك.

(4)"The Role and Importance of the Small Business Sector in the Economic Development"(Research Gate: Polanda, 2017). p (69).

(5)Fu, other, "Productive entrepreneurship and the effectiveness of insolvency legislation: a cross-country study", 2017, p (400-401).

القوية على احتمالية قيام المشروعات الصغيرة والمتوسطة وريادة الأعمال المنتجة، وأوضحت الدراسة أن أحد معوقات نمو المنشآت الصغيرة والمتوسطة تزايد حالات الإعسار وعمليات الإفلاس وعدم توفر أنظمة للإعسار، وفي مقابل هذا الوضع ترى الدراسة أن التدابير التي تتخذها الحكومات لمعالجة حالات الإعسار عبر وضع أنظمة وتشريعات تقلل من حالات الإعسار وحماية المنشآت من الإفلاس يؤدي إلى ضمان استمرارية ونمو قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وفي تقرير لصندوق النقد الدولي ونتيجة لجائحة كورونا من المتوقع أن ترتفع نسبة الشركات الصغيرة والمتوسطة المعسرة من ١٥ % إلى ١٦ % ، وتعرض ٢٠ مليون وظيفة للخطر أي بأكثر من ١٥ % من العاملين في تلك الشركات مع شح السيولة لدى ١٨ % من تلك الشركات[١].

د- الأثر على استقرار سوق العمل:توظيف الأيدي العاملة المؤهلة والمدربة أحد أهداف السياسات الحكومية للحد من البطالة، حيث تدخل العمالة كمكون من مكونات الناتج المحلي، والدخل في نفس الوقت، فهي عنصر إنتاجي ومستهلك من جانب آخر، والطلب على العمل مشتق من الطلب على السلع والخدمات، ويتوقف طلب المنشآت على الأيدي العاملة على الأجر الحقيقي المرتبط بالمستوى العام للأسعار، أي أن الأجر دالة في طلب العمل، وبالتالي فإن اتخاذ قرار تشغيل العامل يتوقف على التكلفة الحدية للعامل هو الأجر الحقيقي، وبين الناتج الحدي

(١) ميزيد بكوديث، رومان دفال، وآخرون،"ترويض موجة الإعسار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، صندوق النقد الدولي، بتاريخ: ٢ / ٤ / ٢٠٢١ استرجعت بتاريخ:١٤٤٤/٩/٢٥ من موقع www.imfblog.org

له، وهو قيمة الإيراد الحدي، فعندما يفوق الإيراد الحدي التكاليف الحدية تتجة المنشأة إلى تشغيل مزيد من الأيدي العاملة والعكس(١)؛ وحيث تقرر سابقاً أن الإعسار يؤدي إلى خروج لمنشآت ومن ثم ارتفاع الأسعار فإن هذا الوضع سيكون له أثره على الأجر الحقيقي بالانخفاض مما يقلل جاذبيته للأيدي العاملة، ومن جانب آخر ونتيجة لارتفاع المستوى العام للأسعار سيقل الطلب على السلع والخدمات التي يعتبر طلب العمل مشتق من الطلب عليها، وستعرض المنشآت عن تشغيل المزيد من العاملين، ويصبح عرض العمل زائداً عن الطلب عليه، وتنشأ البطالة والركود معاً مما يختل معه توازن سوق العمل.

هـ-التأثير على التجارة الخارجية وميزان المدفوعات:

لا يتوقف تأثير انتشار حالات الإعسار في الاقتصاد محلياً، بل يمتد إلى التعاملات الخارجية المتمثلة في الصادرات والواردات، حيث ستلجأ الدولة إلى استيراد المزيد من السلع والخدمات في ظل انخفاض الإنتاج المحلي، مما ينتج عنه هبوط قيمة العملة أمام العملات الأخرى مع استمرار الطلب المتزايد عليها من قبل الاقتصاد المتضرر، الأمر الذي يؤول بأسعار الواردات إلى الارتفاع مقدرة بالعملة الوطنية. وسيعود ذلك على ميزان المدفوعات (الحساب الجاري) بالعجز،

(١) يُقصد بـ:

الانتاجية الحدية للعمل: التغير في كمية الإنتاج مقسوماً على التغير كمية عنصر الآيدي العاملة.

الإيراد الحدي: التغير في مقدار الايرادت الكلية مقسوماً على التغير في كمية الإنتاج.

التكاليف الحدية: التغير في التكاليف الكلية مقسوماً على التغير في كمية الإنتاج.

فتلجأ معه الدولة إلى علاج هذا العجز بالسحب من الاحتياطيات الدولية التي تمتلكها، ومع استنزاف تلك الاحتياطيات ستواجه الدولة قصوراً أمام الالتزامات الدولية.

٥-الهداية: تؤدي حالات الإعسار إلى ضعف كفاءة المؤسسات التمويلية الناجم عن عدم قدرة المنشآت المعسرة على سداد قروضها، وبالتالي فقدان وظيفتها الأساسية في تقديم التمويل ومساندة المشروعات الاستثمارية.

٦-الهداية: يساعد إمهال المعسر في عدم الوقوع في الربا بعدم الضغط عليه، أو تكليفه ما لا يطيق، واستغلال محنته.

الشرح: في ورود آية الإعسار بعد آية النهي عن الربا والتعامل به والاقتراب منه بيان لعظمة وإعجاز هذا الكتاب الكريم، وإشارة لطيفة إلى الترابط والتقارب بين الربا والإعسار؛ فالربا أحد المسببات الهامة لوصول المدين إلى حالة الإعسار، وفي هذا الصدد يشير كلٌ من (gratzer,stiefel) في كتابهما [تاريخ الإعسار والإفلاس] إلى أن المتغيرات في النظام الرأسمالي وأهمها سعر الفائدة تلعب دوراً في إنهاء الأعمال نتيجة الإفلاس(١)، وتقول مرشحة الحزب الجمهوري كنائبة للرئيس (سارة باليد): «بأن الطمع والجشع والفساد من أهم أسباب الأزمة المالية العالمية، فنتيجة لذلك لايهم المضاربون سوى تحصيل المزيد من الأرباح والقروض بفوائد للحصول على مزيد من الأموال وبمجرد

(1)Gratza, Karl. Stiefelo, Dieter. "History of Insolvency and Bankruptcy", (Sodertorn Academic: German, 2008), p(134)

سماع الطرقات الأولى في الأزمة بادر الجميع كباراً وصغاراً ببيع ما لديهم من أصول وأدوات تاركين السوق المالي مكشوفاً، فلم يكن همهم الاستثمار أو النماء»[١].

٧-الهداية: الندب إلى الوضع من الدَّيْنِ أو التخلي عنه يؤدي إلى انخفاض تكلفة الإنتاج، مما ينعكس على المستوى العام للأسعار.

٨-الهداية: لم يكن من ضمن حلول مشكلة الإعسار إعادة الإقراض، بل وجه المولى عز وجل بالإنظار أو الحط من الدَّيْنِ، قال الإمام الغزالي عند كلامه عن استيفاء الدَّيْنِ: «والإحسان فيه مرة بالمسامحة، وحط البعض، ومرة بالإمهال والتأخير، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد» [٢].

الشرح: إعادة التمويل عن طريق الاقتراض أو سداد الدَّيْنِ بإعادة الإقراض سيؤدي إلى تراكم المديونيات والتي يحتاج معها المدين فترات زمنية لسدادها، وهذا يعني أمد أطول للبدء في الإنتاج، إضافة إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج في الوقت الذي يتمتع فيه المنافسون بتكاليف إنتاج أقل، ويدخل المدين كذلك فيما يُعرف بحلقة الدَّيْنِ المفرغة، كما أن إعادة التمويل لا تتوقف آثارها السلبية على المقترض إنما على الجهة التمويلية، فقد بينت إحدى الدراسات[٣] أن إعادة

(١) لوريتانيا بليوني،"الاقتصاد العالمي الخفي"، (د. ط، بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠١٠ م)، ٣٢٢.

(٢) محمد الغزالي،"إحياء علوم الدين"، (ط١، القاهرة: الدار العالمية، ٢٠١٧ م)، ٢٢٠.

(٣) أمانة المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بالبنك الدولي (CGAP)،"قياس التعثر عن السداد في قطاع الائتمان الأصغر"،٢٧.

التمويل قد تعيق قدرة مؤسسات التمويل الصغرى والمتوسطة على استرداد مبالغ التمويل وبالتالي قدرتها في الحكم على معدلات خسارة القروض، وأوضحت أن معدلات استرداد القروض لا تتجاوز (٦٧ %)، ويأتي ذلك نتيجة ازدواجية المبالغ المستحقة، وهذه النتيجة ذات ارتباط وثيق بما ذُكِر في الهداية الخامسة .

٩-الهداية: تجنب ظلم المدين المعسر بتقييم ما يملكه بأقل من قيمته الحقيقية.

الشرح: إلزام المعسر ببيع ما لديه من أصول، وفي ظل مطالبة الغرماء وبغية خروجه من هذه الأزمة، قد تقيم تلك الأصول بأقل من قيمتها الحقيقية في السوق، مما يُعد ظلماً له، وهذا مخالف لتوجيه الشارع في قوله تعالى: ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾، وهذه الآية وإن كانت في حق الدائن إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوصه في حق كل من الطرفين، وهذا التصرف يعد من بيع الاضطرار.

١٠-الهداية: مشروعية وضع الأنظمة والتشريعات المنظمة لعملية الإعسار، وإعادة تنظيمه.

الشرح: وهذا الأمر يتيح الفرصة للمنشأة القدرة على النهوض مجدداً والعودة إلى مزاولة نشاطها، ومدلول الآية يُشير إلى مراحل وخطوات التنظيم؛ ففي قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ يوضح معايير واشتراطات حالة الإعسار التي يطبق عليها النظام، وقوله تعالى:﴿ فَنَظِرَةٌ﴾ يبين إجراءات الإعسار وآلياته،

وأما قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ فتشير إلى إعادة تنظيم الإعسار وإعطاء المدين الفرصة لينهض من جديد كما جاء في كتب التفسير المساقة سابقاً، وبجانب ذلك وضعت الآية محفزات للتنظيم وإعادة التنظيم كقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، وكذا تذكير بالآخرة ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾، وهو ما يمكن أن نستنبط منه توفر بعض المحفزات المعنوية والمادية التي تقدمها الدولة للدائن لتشجيعه على إمهال المعسر في حال إمكانية عودة نشاط المدين مرة أخرى، دون ممارسة أي ضغوط أو مساومات عليه.

المبحث الرابع

وسائل تحقيق الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار

وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي

يتناول المبحث مسألتين، الأولى: الوسائل والآليات التي يتم من خلالها الوصول إلى منافع الهدايات في آية الإعسار الواردة في البحث، والاستفادة منها واقعاً مطبقاً، والثانية: الكشف عن واقع تلك الوسائل في الاقتصاد السعودي، ومدى أخذه بها وطريقة تعامله مع حالات الإعسار، ونستعرض هاتين المسألتين في مطلبين.

المطلب الأول

وسائل تحقيق الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار بشكل عام

بالنظر إلى الهدايات الواردة في البحث يمكن وضع عدد من الوسائل والآليات لتفعيل تلك الهدايات وتطبيقها واقعاً معاشاً، ومنها:

١-سن الأنظمة والتشريعات المنظمة لحالات الإعسار وإعادة تنظيمه لضمان عدم فقد أصحاب المشروعات لمشروعاتهم، والإخلال باستقرار الاقتصاد.

٢-وضع الإجراءات الكفيلة بالحد من عمليات الإعسار كالبرامج التوعوية والداعمة للمشروعات.

٣-وضع السياسات والبرامج التمويلية في إطار مؤسسي تقدم هيئاته خدمات التمويل والدعم التوعوي والتثقيفي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ورعايتها في

هذا الجانب، كالخدمات الاستشارية.

٤-عدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءً، ومنح التمويل والقروض من الجهات المتخصصة للمستفيدين دون أعباء أو خدمات على الدَّيْنِ.

٥-تصميم وتقديم البرامج التوعوية الحاثة على الإمهال للمعسر من قبل هيئات متخصصة في الدولة، وبيان فظله ومنزلته عند الله تعالى.

٦-وضع المبادرات وآليات السداد عن المعسرين تحت إشراف وتنظيم الدولة من خلال جهات متخصصة.

٧-توفير بيئة الأعمال الملائمة المحققة لاستقرار المنشآت وكفالة حق الدائن والمدين.

٨-استخدام العقود والصيغ الاستثمارية الإسلامية، وابتكار صور منها لمساعدة المعسر في سداد التزاماته كعقود السلم، والاستصناع، والمرابحة، ويكون دَّيْنِ المعسر غير المؤجل هو رأس مال تلك الصيغ في أصول معلومة ومملوكة له.

المطلب الثاني

واقع تطبيق وسائل تحقيق الهدايات الاقتصادية

لآية الإعسار في الاقتصاد السعودي.

والمطلب الحالي يستقرىء واقع وسائل وآليات تحقق الهدايات السابق ذكرها في الاقتصاد السعودي، وما الإجراءات التي تمت لكل وسيلة، وهل هي متحققة؟!

١-الوسيلة: سن الأنظمة والتشريعات المنظمة لحالات الإعسار.

تحققها: حرص المنظم على استقرار السوق واستمرار أنشطته الاقتصادية، فنجده أصدر عددا من الأنظمة والتشريعات في هذا الصدد، فقد صدر نظام التنفيذ بالمرسوم رقم (م/٥٣)، وتاريخ: ١٤٣٣/٨/١٣هـ، واختص الفصل الأول من الباب الخامس من النظام بالإعسار، وتضمن ست مواد نظمت إجراءات الإعسار، وتولت اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم: (٥٢٦)، وتاريخ: ١٤٣٤/٢/٢٠هـ إيضاح خطوات تلك الإجراءات[١]، ولإدراك المشرع بالعلاقة التلازمية بين الإعسار والإفلاس، أصدر نظام الإفلاس وتسوية الإعسار بالمرسوم رقم (م/٥٠)، وتاريخ: ١٤٣٩/٥/٢٨هـ، وتكون من (٢٣١) مادة، وهدف النظام ضمن أهدافه كما بينت المادة الثانية الآتي[٢]:

- تمكين المدين المفلس أو المتعثر من الاستفادة من إجراءات الإفلاس؛

(١) وزارة العدل،"نظام التنفيذ بتاريخ: ١٤٣٣/٨/١٣هـ ولائحته التنفيذية".

(٢) وزارة التجارة، "نظام الإفلاس بتاريخ ١٤٣٩هـ".

لتنظيم أوضاعه المالية، ولمعاودة نشاطه، والإسهام في دعم الاقتصاد وتنميته.

- مراعاة حقوق الدائنين على نحو عادل، وضمان المعاملة العادلة.

وبإزاء النظام صدرت اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٢)، وتاريخ: ١٤٣٩/١٢/٢٤هـ، وجاءت في (٩٨) مادة[١] فصلت إجراءات الإفلاس، وتعيين أمناء التفليسة، وإجراءات التسوية القضائية، وإجراءات إعادة التنظيم المالي، وأولوية الديون، وحق الاعتراض على الأحكام، كما فصلت اللائحة آلية لجنة الإفلاس وهيكلها واختصاصاتها وكذلك سجل الإفلاس، فالملاحظ أن النظام قد أدرج حالات الإعسار ضمن حالات الإفلاس باعتبار أنهما يؤولان بالنشاط الاقتصادي إلى وضع اللا استقرار كما بين في أهداف النظام.

٢-الوسيلة: وضع السياسات والبرامج التمويلية في إطار مؤسسي لتقديم التمويل والدعم التوعوي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

تحققها: يعتبر توفير أطر قانونية وتنظيمية ملائمة أحد المحاور المرتكز عليها قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة؛ لذا ومن إيمانها بأن لهذا القطاع دوراً في دفع عجلة التنمية اهتمت الحكومة بهذا القطاع، وترجمت هذا الاهتمام في إنشاء جهة مركزية مستقلة تعنى بتنظيم وتسهيل عمل المنشآت، وطورت عددا من برامج وسياسات التمويل من أهمها: تطوير وتنفيذ برامج الأسهم الخاصة، ورأس المال الجريء، كما تولدت العديد من الجهات التمويلية الحكومية

(١) وزارة التجارة،"اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس،١٤٣٩ه".

والخاصة، بالإضافة إلى الشركات المتخصصة في الاستثمار والداعمة للقطاع، وتَوفر آليات ومؤسسات لضمان الائتمان الممنوح للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، كشركة (سمة)، ومن الجهات التمويلية: الصندوق السعودي للتنمية، وبنك التنمية الاجتماعية، وغيرها، وبهدف رفع مستوى وكفاءة أداء الصناديق والجهات التمويلية الحكومية تم إنشاء صندوق التنمية الوطني بالقرار رقم (٣٢)، وتاريخ: ١٤٣٩/٣/٣هـ[١] ضم جميع الجهات التمويلية السابقة، كما تأسست شركة رأس المال الجريء العام ٢٠١٨ وتهدف إلى تحفيز التمويل الرأسمالي للقطاع وريادي الأعمال والاستثمار في المنشآت الصغيرة والمتوسطة خلال مراحل نموها، وخصص لها (٢.٨) مليار ريال لاستثمارها وفق أسلوب مشاركة ريادي الأعمال بغرض سد فجوة التمويل وتقديم البرامج التوعوية لاستمرار النشاط[٢]، وكما نرى فإن هذه الوسيلة مطبقة ومحققة وبصورة جلية.

٣-الوسيلة: عدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءً، ومنح التمويل والقروض من الجهات المتخصصة للمستفيد دون أعباء، أو خدمات على الدَّيْنِ.

تحققها: كما مر معنا فالربا أحد العوامل التي تسهم في زيادة حالات الإعسار، وهو ما كان يجري عليه الأمر في الجاهلية؛ لذا فقد أتى النهي عن التعامل به أخذاً وعطاء في الكتاب والسنة.

وانطلاقاً من نظام الحكم الأساسي في المملكة والصادر بالأمر الملكي رقم:

(١) وزارة الصناعة،"تنظيم صندوق التنمية الوطني، ١٤٣٩ه"ـ.

(٢) الهيئة العامة للمنشآت www.monshaat.gov.sa

(أ/٩٠)، وتاريخ: ١٤١٢/٨/٢٧هـ، وما نصت عليه المادة السابعة من أن الحكم في المملكة مستمد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة[١]، وحيث إن من أنظمة الدولة نظام الإقراض والتمويل، فقد حرصت الحكومة على خلو قروضها للأفراد والمنشآت من الربا، وجاءت أنظمة ولوائح الجهات الإقراضية صريحة في ذلك، ففي نظام بنك التنمية الاجتماعية الصادر بالمرسوم رقم (١٣١)، وتاريخ: ١٤٢٧/٥/٣٠هـ أوضحت المادة الرابعة في الفقرتين (أ وَ ب) أن البنك يهدف إلى: تقديم قروض دون فائدة وخدمات مالية للمشاريع المتناهية الصغر تشجيعاً لأصحابها على مزاولة الأعمال والمهن بأنفسهم، وتقديم القروض الاجتماعية بدون فائدة لذوي الدخول المحدودة من المواطنين لمساعدتهم على التغلب على صعوباتهم المالية[٢].

وجميع الجهات الإقراضية الحكومية وإن لم تصرح بذلك إلا أن من سياساتها تقديم القروض الميسرة، وتنص أنظمتها على عدم أخذ مقابل عدا رسوم الخدمات الإدارية كما هو في نظام صندوق التنمية الصناعية السعودي، وبنك التنمية الزراعي [٣].

(١) هيئة الخبراء بمجلس الوزراء،"النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية"، ١٤١٢هـ، (٥).

(٢) بنك التنمية الاجتماعية،"نظام بنك التنمية الاجتماعية"، ٤.

(٣) بنك التنمية الزراعي، "نظام بنك التنمية الزراعي"، صندوق التنمية الصناعي، نظام، "صندوق التنمية. الصناعي".

٤-الوسيلة: وضع المبادرات والآليات للسداد عن المعسرين تحت إشـــراف وتنظيم الدولة عبر جهات متخصصة.

تحققها: أطلقت الدولة مبادرة فُرِجت التي تُعنَى بالتبرع لسجناء الحقوق المالية والتعجيل في عودتهم وخروجهم من السجن، وتقوم بتنظيمها المنصة الوطنية للعمل الخيري (إحسان) المنشأة بالأمر السامي رقم: (٤٨٠١٩)، وتاريخ: ١٤٤١/٨/١٣هـ لتعمل على استثمار البيانات والذكاء الاصطناعي لتعظيم أثر المشاريع والخدمات التنموية واستدامتها، واشتُرِط لمبادرة فُرِجت عددا من الشروط تنظم عملية استحقاق المستفيدين، وبجانب هذه المبادرة أُطلِقت أيضاً مبادرة تيسرت، وهي فرص تبرع للمعسرين ممن أثقلت كواهلهم الديون وصدر بحقهم أمر تنفيذ قضائي من المحكمة، وبلغ عدد المستفيدين من المبادرات الاجتماعية في منصة إحسان والتي تشمل مبادرتي (فرجت، وتيسرت) حوالي (٤٩٧.٨٣٨) مستفيداً[١].

٥-الوسيلة: توفير بيئة الأعمال الملائمة والمحققة لاستقرار المنشآت وكفالة حق المدين والدائن.

تحققها: أفرزت رؤية المملكة ٢٠٣٠ اهتماماً بالغاً ببيئة الأعمـــال وتطـــوير الأداء المالي، فاتخذ منهج تحسين بيئة الأعمال في المملكة اتجاهين بـــالتوازي، الأول عُني بالإصلاحات الهيكلية والآخر بإصدار الأنظمة واللوائح.

---

(١) منصة إحسان للعمل الخيري، www.ehsan.sa

فعلى مستوى الإصلاحات الهيكلية تم توحيد التقديم على المشاريع التجارية وإنشاء المركز السعودي للأعمال الاقتصادية، وضمت إليه جميع المنصات الإلكترونية، والأعمال ذات الصلة ببدء الأعمال التجارية [١].

- إنشاء المركز الوطني للتنافسية (تيسير)، وهدف إلى تطوير البيئة التنافسية وتحسينها[٢].

- إنشاء محاكم تجارية إضافية، وتحديد اختصاصها، ومنها:

المنازعات التي تنشأ بين التجار، ومنازعات العقود التجارية، وتطبيق أحكام الإفلاس، الدعاوى والطلبات المتعلقة بالحارس القضائي والأمين في حالات الإعسار[٣]، وفي هذا الصدد تم تأسيس لجنة الإفلاس للإسهام في زيادة الثقة في إجراءات الإفلاس من خلال تجاوز التعثرات المالية ومراعاة حقوق جميع الأطراف وصولاً إلى استمرار النشاط التجاري، وإعادة التنظيم المالي والتسوية الوقائية[٤]، وفي إطار الحصول على التمويل تم إصدار السجل الموحد للرهون التجارية، وهدفت هذه الخدمة إلى تعزيز سوق الائتمان وتمكين أصحاب الأصول والمقرضين من الاستفادة من قيمتها وحفظ حقوقهم عن طريق قيد الرهون[٥].

(١) المركز السعودي للأعمال الاقتصادية، www.business.sa

(٢) المركز الوطني للتنافسية (تيسير)، www.ncc.gov.sa

(٣) وزارة العدل،"نظام المحاكم التجارية"، ١٤٤١هـ.

(٤) وزارة التجارة،"لجنة الإفلاس"، قرار رقم (٦٢٣)، وتاريخ: ١٤٣٩/١٢/٢٤هـ.

(٥) وزارة التجارة،"السجل الموحد للرهون"، www.mci.gov.sa

وفي هذا السياق أصدرت وزارة المالية برنامج تطوير القطاع المالي، وهدف إلى تمكين المؤسسات المالية من دعم نمو القطاع الخاص، وتطوير سوق مالية متقدمة يشمل المؤسسات المالية التقنية، وقطاع التأمين، ووكالات التصنيف الائتماني، ووضعت لهذه الأهداف عددا من الركائز يأتي في مقدمتها تعزيز وتمكين التخطيط المالي عبر تعزيز الثقافة المالية للأفراد وتحسين منظومة الإدخار [١].

أما فيما يتعلق بوسيلة التوعية والتثقيف بما أسماه برنامج تطوير القطاع المالي مستويات الثقافة المالية، فتحتاج إلى مزيد من العمل عليها؛ فبحسب وثيقة برنامج التطوير المالي أظهرت نتائج عدة دراسات أن مستوى الثقافة المالية لدى الأفراد في المملكة بلغ (٩.٦ %)، وأشارت الوثيقة إلى أن هذا المعدل يُعد منخفضاً جداً مقارنة بالبلدان المماثلة وخاصة لدى فئة الشباب وهذا الأمر يؤثر سلباً في القدرة على اتخاذ قرارات مالية سليمة من أهمها الاقتراض غير المدروس والمخطط [٢].

٦-الوسيلة: استخدام العقود والصيغ الاستثمارية الإسلامية، وابتكار صور منها لمساعدة المعسر في سداد التزاماته كعقود السلم، والاستصناع، والمرابحة، والمضاربة، والباحث يرى أن هذه الوسيلة تحتاج إلى مزيد من الدراسة والنقاش لتطبيقها بالصورة التي لاتتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

(١) مركز الرؤية،"وثيقة برنامج تطوير القطاع المالي"،٣٢.

(٢) مركز الرؤية،"وثيقة برنامج تطوير القطاع المالي"، ٢١.

الخاتمة بالنتائج والتوصيات:

النتائج

١-من دلالات الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار أن القرآن الكريم لا تقتصر هداياته على الهدايات العقدية، أو الفقهية، أو اللغوية، بل قد تشمل جميع مناحي الحياة ومعارفها الاجتماعية، والسياسية، والتربوية، والعلمية التطبيقية.

٢-من دلالات الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار سعة الشريعة وكمالها، وعدلها، وسماحتها.

٣-في استخراج الهدايات الاقتصادية من كتاب الله ــ عز وجل ــ رد على من ينفي، أو يُنكر وجود علم الاقتصاد الإسلامي وإمكانية تطبيقية.

٤-يعمل إنظار المعسر على استقرار الاقتصاد، وزيادة حجم السوق عبر بقاء المنشآت وعدم خروجها.

٥-يؤثر إنظار المعسر تأثيراً إيجابياً على المتغيرات الاقتصادية الكلية: العمالة، المستوى العام للأسعار، الاستثمار، قطاع التجارة الخارجية.

٦-يؤدي إنظار وإمهال المعسر إلى نمو المنشآت الصغيرة والمتوسطة ودعم الاستثمار الأجنبي، وتوفير بيئة الأعمال الملائمة.

٧-يعمل إمهال المعسر على زيادة النمو الاقتصادي، وتعزيز التنمية المستدامة.

٨-إمهال المعسر يعمل على رفع كفاءة المؤسسات التمويلية، وزيادة معدلات

التحصيل للقروض.

٩-يقدم الاقتصاد الإسلامي حلولاً ابتكارية للأزمات والمشكلات المعاصرة تتخطى إعادة التمويل بقروض أخرى، ومن تلك الحلول استخدام العقود والصيغ الاستثمارية في حل مشكلة الإعسار.

١٠-طبقت المملكة العربية السعودية عددا من الوسائل للحد من مشكلة الإعسار يقيناً منها بتأثيره السلبي وضرره الاقتصادي، والاجتماعي.

ومن تلك الوسائل: سن التشريعات والأنظمة، ووضع الإجراءات التنظيمية والمبادرات الهادفة إلى مساعدة المعسرين، وتحسين بيئة الأعمال بوضع البرامج والآليات المحققة لهدف تنظيم وإعادة تنظيم عمليات الإعسار.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

١-إجراء المزيد من البحوث والدراسات حول الهدايات الاقتصادية في القرآن، وربطها بالواقع وتطبيقاته.

٢-الاستفادة من صيغ وعقود المعاملات الإسلامية في حل مشكلة الإعسار للمنشآت الاقتصادية، وفي هذا الصدد يدعو الباحث إلى دراسة الآليات التي تمكن من تطبيق تلك العقود والنظر فيها بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية بما يؤدي إلى علاج مشكلة التعثر والإعسار لدى المدين.

٣-تنويع استنباط الهدايات لتشمل الهدايات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية،

والعلمية، والاستفادة من المتخصصين في كل مجال لتوسيع نطـــاق مشـــروع موسوعة الهدايات القرآنية القائم حالياً.

٤- إصدار نظام مستقل ينظم حالات الإعسار في المملكة العربية السعودية.

٥-الاهتمام بنشر المزيد من ثقافة الوعي المالي بين أفراد المجتمع، بوضع برامج توعوية في المراحل الدراسية المختلفة، ومؤسسات المجتمع.

المراجع

المراجع العربية:

١ــ الأصفهاني، محمد بن المفضل." مفردات ألفاظ القرآن"، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ)

٢ــ الألباني، ناصر الدين. "ضعيف الترمذي"، (ط١، ابيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٩٩١م).

٣ــ البقاعي، إبراهيم بن عمر. "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، تحقيق. عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م).

٤ــ الجوزية، محمد بن أبي بكر. "أعلام الموقعين عن رب العالمين"، (د.ط،القاهرة: دار الحديث، د.ت).

٥ــ السيوطي، جلال الدين."الإتقان في علوم القرآن". تحقيق: محمد إبراهيم. (د.ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤م).

٦ــ إبراهيم، مصطفى، وآخرون. "المعجم الوسيط"، (د. ط، إسطنبول: المكتبة الإسلامية، د. ت).

٧ــ ابن الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة"، تحقيق. محمد مرعب، (ط١،بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م) .

٨ــ ابن الجوزي، على بن محمد. "زاد المسير في علم التفسير"، تحقيق. عبدالرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠١م).

٩ــ ابن تيمية، بن عبد الحليم."درء تعارض العقل والنقل"، تحقيق. محمد سالم، (ط٢، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،١٩٩١م).

١٠ــابن حبان، محمد بن حبان. "صحيح بن حبان"، تحقيق. محمد سوغز، خالص دمير، (ط١، دار ابن حزم، ٢٠١٣ م).

١١ــابن حيان، محمد بن يوسف."البحر المحيط في التفسير"، تحقيق. زهير جعيد، (د.ط، بيروت: دار الفكر، ٢٠١٠ م).

١٢ــابن سعدي عبد الرحمن بن ناصر." تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، تحقيق. عبد الرحمن اللويحق، (ط١، مكتبة العبيكان: الرياض، ٢٠٠١م).

١٣ــابن عابدين، محمد أمين."رد المحتار على الدر المختار"، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م).

١٤ــابن عاشور، محمد الطاهر. "تفسير التحرير والتنوير"، (ط١، تونس: الدار التونسية للنشر ،١٩٨٤م).

١٥ــابن عاشور، محمد الطاهر." مقاصد الشريعة الإسلامية"، تحقيق. محمد الميساوي، (ط١، تونس: دار سحنون للتوزيع، ٢٠١٠ م.

١٦ــابن عطية، عبد الحق بن غالب." المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق. عبد السلام محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ه).

١٧ــ ابن فارس، أحمد بن فارس. "مقاييس اللغة"، تحقيق. عبد السلام هارون، (د. ط، دار الفكر: د. م، ١٣٩٩هـ).

١٨ــ ابن قدامة، أحمد عبد الله. المغني، (د. ط، القاهرة: مكتبة، ١٩٦٨م).

١٩ــ ابن كثير، إسماعيل بن عمر."تفسير القرآن العظيم"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)

٢٠ــ ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب"، (ط٣، دار صادر: بيروت، ١٤١٤هـ).

٢١ــ أحمد، طه عابدين. "طرق العلماء في استنباط الهدايات القرآنية وصياغتها، (ط١، الدمام: مكتبة المتنبي، ٢٠٢٠م).

٢٢ــ البنك الدولي. "مؤشر البنك الدولي لسهولة الأعمال"، www.worldbank.com

٢٣ــ البوصيري، أحمد."اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"، ط١، (الرياض: دار المشكاة للنشر،١٤٢٠).

٢٤ــ الترمذي، محمد بن عيسى. "الجامع الصحيح (سنن الترمذي)"، تحقيق. محمد عبد الباقي، (ط٢، مصر: شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٦٨م).

٢٥ــ الجصاص، أحمد بن على. "أحكام القرآن"، تحقيق. عبد السلام شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،١٩٩٤م).

٢٦ــ الجوهري، إسماعيل بن حماد. "الصحاح تاج اللغة"، تحقيق. أحمد عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م).

٢٧ــ الحطاب، محمد بن محمد. "مواهب الجليل لشرح مختصر خليل"، تحقيق: زكريا عميرات، (طبعة خاصة، الرياض: دار عالم الكتب، ٢٠٠٣م).

٢٨ــ الدسوقي، محمد عرفة."حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"، (د. ط، مصر: دار إحياء الكتب العربية، د. ت).

٢٩ــ الذيابي، طلال منصور."بيئة الأعمال وفق مؤشر البنك الدولي وأثرها في نمو مساهمة القطاع الخاص"، (رسالة دكتوراه غير منشورة، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ٢٠٢٢م).

٣٠ــ الرازي، محمد بن أبي بكر."مختار الصحاح"، تحقيق. يوسف محمد، (ط٥،بيروت: المكتبة العصرية: ١٩٩٩م).

٣١ــ الزامل، يوسف. جيلالي، بو علام." النظرية الاقتصادية الإسلامية"، (ط١،الرياض: دار عالم الكتب، ١٩٩٦م).

٣٢ــ الزبيدي، محمد."تاج العروس"، تحقيق. ضاحي عبد الباقي، (ط١، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠١).

٣٣ــ السنهوري، عبد الرزاق. "نظرية الالتزام بوجه عام"، (د. ط، مصر: دار النهضة العربية،١٩٨١م).

٣٤ــ الشافعي، محمد بن أدريس. " الرسالة"، تحقيق. أحمد شاكر، (د. ط،بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)،١: ٢٠.

٣٥ــ الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الموافقات"، تحقيق. إبراهيم رمضان، (ط١،بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٤م).

٣٦ــ السيوطي، جلال الدين بن عبد الرحمن." لباب النقول في أسباب النزول"، صححه وضبطه. أحمد عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٢٠ م).

٣٧ــ الشنقيطي، محمد الأمين."أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، (ط١،القاهرة: دار ابن الجوزي،٢٠١٤ م).

٣٨ــ الشيرازي، إبراهيم بن على."التنبيه في الفقه الشافعي"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥ م.

٣٩ــ الصيعري، صلاح، البكر، أحمد. "الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون الخليجي، (الرياض: البنك المركزي السعودي،٢٠١٦ م).

٤٠ــ الطبري، محمد بن جرير."جامع البيان عن تأويل آي القرآن" تحقيق. عبد الله التركي، (ط١، القاهرة: دار هجر،٢٠٠١م)

٤١ــ العسقلاني، أحمد بن على. "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، القاهرة: دار ابن الجوزي، ٢٠١٣م).

٤٢ــ العيني، محمود بن أحمد."البناية شرح الهداية"، تحقيق. أيمن شعبان، (ط١،بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م).

٤٣ــ الغزالي، محمد محمد."إحياء علوم الدين". (ط١، القاهرة: الدار العالمية،٢٠١٧ م).

٤٤ــ الفتلاوي، كامل، الزبيدي، حسن."الاقتصاد الجزئي النظريات والسياسات"، (ط١، الأردن: دار المناهج للنشر، ٢٠١٠م).

٤٥ــ القرطبي، محمد بن أحمد."الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق. عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٦م).

٤٦ــ المرداوي، على بن سليمان."الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، تحقيق. محمد الفقي، (ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٩٥٥م).

٤٧ــ المركز السعودي للأعمال الاقتصادية www.business.sa

٤٨ــ المركز الوطني للتنافسية www.bcc.gov.sa

٤٩ــ المقريزي، أحمد بن على. "إغاثة الأمة بكشف الغمة"، تحقيق. كرم فرحات، (ط١، القاهرة: عين للدراسات والبحوث،٢٠٠٧ م).

٥٠ــ النووي، يحى بن شرف."روضة الطالبين وعمدة المتقين"، (ط٣، بيروت: المكتب الإسلامي،١٩٩١م).

٥١ــ النيسابوري، مسلم. "صحيح مسلم بشرح النووي"، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠١٢م).

٥٢ــ الهيثمي، على." مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي، (بيروت: دار الفكر،١٤١٢).

٥٣ــ الهيئة العامة للمنشآت www.monshaat.gov.sa .

٥٤ــ أمانة المجموعة الاستثمارية لمساعدة الفقراء، Cgap،"قياس التعثر عن السداد في قطاع الائتمان الأصغر"،(البنك الدولي ، ١٩٩٩ م، وثيقة رقم ٣٣٤٦٠) .

٥٥ــ بكري، عثمان شطا."إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين"، ط١، دار الفكر للطباعة،١٩٩٧م).

٥٦ــ – بكودبنيت، فيدر. دفال، رومان، وآخرون. "ترويض موجة الإعسار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (الموقع الإلكتروني لصندوق النقد الدولي Imf.Blog ، ٢ / ٤ / ٢٠٢١ م www.imf.org).

٥٧ــ بليوني، لوريتانيا."الاقتصاد العالمي الخفي"، (د. ط، بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠١٠م).

٥٨ــ بنك التنمية الاجتماعية. "نظام بنك التنمية الاجتماعية"، الموقع الإلكتروني للبنك: www.sdb.gov.sa

٥٩ــ بنك التنمية الزراعي. "نظام بنك التنمية الزراعي"، الموقع الإلكتروني: www.adf.gov.sa

٦٠ــ تنظيم صندوق التنمية الوطني، هيئة الخبراء، ١٤٣٩ هـ.

٦١ــدكاك، أنس."السياق وأهميته في سلامة الاستدلال وتحديد مطلوب الخبر"، (ط١، المغرب: الرابطة المحمدية للعلماء،٢٠٢٠).

٦٢ــرضا، أحمد. "معجم متن اللغة"، (د. ط، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٨٠هـ).

٦٣ــشابرا، عمر. "مستقبل علم الاقتصاد الإسلامي"، ترجمة. رفيق المصري، (ط٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالولايات المتحدة الأمريكية، دمشق: دار الفكر،٢٠٠٥م).

٦٤ــشومبتير، جوزيف."تاريخ التحليل الاقتصادي"، ترجمة. حسن بدر، (ط١،القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥م).

٦٥ــصندوق التنمية الصناعي. "نظام صندوق التنمية الصناعي"، الموقع الإلكتروني للصندوق: www.sidf.gov.sa

٦٦ــصندوق النقد العربي. التقرير الاقتصادي السنوي الموحد للعام (أبوظبي: ٢٠١٣م).

٦٧ــعبده، محمد. "تفسير القرآن الحكيم (المنار)"، (ط٣، مصر: دار المنار ،١٣٦٧هـ).

٦٨ــعثمان، عبد الرحيم."التحليل الاقتصادي الجزئي"، (ط٢، مكتبة الرشد: الرياض، ٢٠٢١م).

٦٩ــ عز الدين، عبد العزيز بن عبد السلام. "تفسير القرآن"، تحقيق. عبد الله الوهيبي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٦م).

٧٠ــ فخر الدين الرازي، محمد بن عمر."التفسير الكبير"، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

٧١ــ قانون الإعسار البريطاني، بوابة الحكومة البريطانية،www.gov.uk.

٧٢ــ قحف، منذر."الاقتصاد الإسلامي بين الشك واليقين" ، ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر ، ٢٠٠٢م).

٧٣ــ قعلول، سفيان. "جاذبية البلدان العربية للاستثمار الأجنبي المباشر، (أبو ظبي: صندوق النقد العربي ،٢٠١٧م).

٧٤ــ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي." الدليل التشريعي لقانون الإعسار"، (نيويورك: الأمم المتحدة، ٢٠٠٥ م).

٧٥ــ مجموعة من المختصين. "الهدايات القرآنية دراسة تأصيلية"، (ط٢، عمادة البحث العلمي، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، د. ت).

٧٦ــ مرطان، سعيد. "مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام"، (د. ط، بيروت: مؤسسة الرسالة،٢٠٠٤م).

٧٧ــ مرقس، سليمان. "الوافي شرح القانون المدني"، (د. ط، القاهرة: دار الكتب القانونية، ١٩٩٨م).

٧٨ــ مركز الرؤية. "وثيقة برنامج تطوير القطاع المالي"، خطة التنفيذ ٢٠٢٢، (موقع رؤية المملكة ٢٠٣٠ www.vision2030.gov.sa)

٧٩ــ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. "تقرير الاستثمار العالمي" العام ٢٠١٨ م.

٨٠ــ مور، جيمس. "حالات الإعسار إلى ارتفاع في بريطانيا"، مقالة في صحيفة الاندبندنت البريطانية، النسخة العربية ٢٠ / ١ / ٢٠٢١ www.independntarabia.com

٨١ــ نخبة من أساتذة التفسير، "التفسير الميسر"، (ط٢، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ٢٠٠٩م).

٨٢ــ هارون، محمد."أحكام الأسواق المالية والأسهم والسندات". (ط٢، الأردن: دار النفائس ٢٠٠٩م).

٨٣ــ هيئة الخبراء بمجلس الوزراء."النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية، ١٤١٢ هـ.

٨٤ــ وزارة التجارة. "نظام الإفلاس" ،١٤٣٩ هـ.

٨٥ــ وزارة التجارة، "اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس١٤٣٩ هـ".

٨٦ــ وزارة العدل. نظام التنفيذ،١٤٣٣ هـ.

المراجع الأجنبية:

- Baiashivili, Tamar. "Impact of FDI on Economic Growth", (European Investment Bank: EU, 2020).

- Dept Enforment Around the World, Simon Djankov, others, the World Bank. 2008.

-Fabling,Richard.Arther."Insolvency and Economic development" ,(Motu Economic and Public Policy Research:Newzealand, 2004).

-Gratza, Karl. Stiefelo, Dieter. "History of Insolvency and Bankruptcy", (Sodertorn Academic: German, 2008).

- Klapper, Love, "The Impact of Business Environment Reforms on New Firm registration", (Policy Research Working Paper 5493,2010)

-Kozak,Sylwester. "The Role and Importance of the Small Business Sector in the Economic Development"(Research Gate: Polanda, 2017).

-Unctad, "World Investment Report 2004".

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٩١٢
المبحث الأول : التعريف بالهدايات الاقتصادية وأهمية تأصيلها. وفيه مطلبان:	٩٢٠
المطلب الأول: التعريف بالهدايات الاقتصادية.	٩٢٠
المطلب الثاني: أهمية تأصيل الهدايات القرآنية الاقتصادية.	٩٢٣
المبحث الثاني : معاني المفردات والتفسير الإجمالي، ومناسبة الآية لما قبلها وما بعدها. وفيه مطلبان:	٩٢٨
المطلب الأول: معاني المفردات والتفسير الإجمالي للآية.	٩٢٩
المطلب الثاني: مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها.	٩٣٤
المبحث الثالث–الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار. وفيه مطلبان:	٩٣٦
المطلب الأول: تعريف الإعسار في الفقه والقانون وبعض أحكامه الفقهية وفضل إمهال المعسر.	٩٣٦
المطلب الثاني: الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار.	٩٤٤
المبحث الرابع : طرق تحقيق الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار، وواقع تطبيقها في الاقتصاد السعودي. وفيه مطلبان:	٩٥٩
المطلب الأول: طرق تحقيق الهدايات الاقتصادية لآية الإعسار.	٩٥٩
المطلب الثاني : الهدايات الاقتصادية في آية الإعسار	٩٦١
الخاتمة بالنتائج والتوصيات.	٩٦٨
المراجع	٩٧١
فهرس الموضوعات	٩٨٢